مجلـــة العلـــوم التربـــوية والدراســـات الإنســـانيـــة
Humanities and Educational Sciences Journal
ISSN: 2709-0302 (online)
ISSN: 2617-5908 (print)

المهارات الحياتية في الجزء الثامن والعشرين(*)

د/ صادق قاسم حسن مدد
الأستاذ المساعد بكلية الشريعة وأصول الدين
جامعة الملك خالد

*) تاريخ تسليم البحث 13/3/2025 تاريخ قبوله للنشر 27/5/2025
*) موقع المجلة: http://hesj.org/ojs/index.php/hesj/index

المهارات الحياتية في الجزء الثامن والعشرين

د/ صادق قاسم حسن مدد
الأستاذ المساعد بكلية الشريعة وأصول الدين
جامعة الملك خالد

الملخص

انطلاقًا من قوله تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ﴾ [النحل:٨٩]، جاء هذا البحث بعنوان: المهارات الحياتية في الجزء الثامن والعشرين، وتتضح أهمية الموضوع من ارتباطه بالواقع، وحاجة المسلمين لمفاتيح تعينهم على تدبر القرآن الكريم، واستلهام مدلولات آياته، وقد اقتضت طبيعة البحث تقسيمه إلى: تمهيد وثلاثة مباحث على النحو التالي:

التمهيد: وفيه التعريف بالمهارات الحياتية في اللغة والاصطلاح وبيان أهميتها.

المبحث الأول: المهارات المعرفية المستفادة من الجزء الثامن والعشرين، ومن أهمها: معرفة الظهار وحكمه وكفارته، ومعرفة حكم البيع والشراء بعد النداء الثاني لصلاة الجمعة، ومعرفة أحكام الطلاق والعدة والنفقة.

المبحث الثاني: المهارات السلوكية، وفيه بيان المهارات السلوكية في دائرة المجتمع والمهارات السلوكية في دائرة الأسرة، **وفي المبحث الثالث:** مهارات الاتصال الفعَّال، ويتضمن مهارة الحوار والاقناع، مهارة التناجي بالبر والتقوى، ثم **الخاتمة:** وفيها النتائج ومنها: تدبر أي الذكر الحكيم وفهم المراد منها يثمر العلم النافع والعمل الصالح، كل ما يحتاجه المسلم من المهارات الحياتية يجده في القرآن الكريم، ومن النتائج: أسباب نزول الآيات من أهم الطرق الموصلة لمعرفة المهارات المستفادة من الآيات، ممارسة المهارات الحياتية المستنبطة من القرآن الكريم يجعل المجتمع المسلم أكثر استقرارًا وتعاونًا، من ثمرات اكتساب المهارات الحياتية: التعامل بالحكمة في مختلف الظروف.

ومن التوصيات: دراسة المهارات الحياتية في القرآن الكريم دراسة شاملة، وإبراز المهارات الحياتية الضرورية والعمل على تضمينها في مقررات التفسير وعلوم القرآن، تنزيل الآيات التي فيها إشارة إلى المهارات الحياتية على واقع المسلمين اليوم.

الكلمات المفتاحية: المهارات، المهارات الحياتية.

Life Skills in Part Twenty-Eight

Dr. Sadiq Qasim Hasan Madad
Assistant Professor, College of Sharia and
Fundamentals of Religion, King Khalid University

Abstract

Grounded in the divine verse: "And We have sent down to you the Book as clarification for all things and as guidance and mercy and good tidings for the believers" (An-Nahl, 16:89), this study is entitled Life Skills in the Twenty-Eighth Juz of the Qur'an. The importance of the subject lies in its relevance to contemporary life and in the need of Muslims for tools that assist in reflecting on the Qur'an and drawing out the practical meanings of its verses. The study is structured into an introduction and three main sections:

- Introduction: Defines life skills from both linguistic and terminological perspectives, while emphasizing their significance in personal and social development.
- Section One: Cognitive Skills Derived from the Twenty-Eighth Juz This section explores key areas of Islamic knowledge presented in the Juz, including the concept and rulings of ẓihār (a form of prohibited divorce), the Islamic ruling on trade following the second call to Friday prayer, and regulations concerning divorce, waiting periods (ʻiddah), and financial support (nafaqah).
- Section Two: Behavioral Skills Discusses practical ethical conduct within two key spheres: society and the family. It emphasizes moral responsibility, cooperation, and appropriate interpersonal behavior as derived from Qur'anic guidance.
- Section Three: Effective Communication Skills Focuses on Qur'an-based communication practices, such as respectful dialogue, persuasive speech, and private consultation conducted in righteousness and piety (al-tanājī bi-l-birr wa-l-taqwā).

The Conclusion presents several key findings. Among them is the affirmation that reflection upon the verses of the Qur'an leads to beneficial knowledge and righteous action. The Qur'an provides a comprehensive set of life skills that meet the needs of Muslims in all aspects of life. Understanding the reasons behind the revelation of specific verses (asbāb al-nuzūl) is one of the most effective methods for uncovering the life skills embedded in the Qur'an. Applying these skills in daily life contributes to the stability and cooperation of Muslim society. A major outcome of acquiring Qur'anic life skills is the ability to act with wisdom in varying circumstances.

Recommendations include:

- Conducting a comprehensive study of life skills in the Qur'an.
- Highlighting essential life skills and incorporating them into curricula for tafsīr (Qur'anic exegesis) and Qur'anic sciences.
- Contextualizing relevant verses to address the realities of contemporary Muslim communities.
- All praise is due to Allah, Lord of the Worlds.

Keywords: Skills, Life Skills**.**

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين القائل في محكم كتابه: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ﴾ [النحل:٨٩]، والقائل سبحانه: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا﴾ [الكهف: ٣٠].

والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وأصحابه ومن تبعه بإحسان إلى يوم الدين وبعد:

فقد ورد عند أصحاب السنن من حديث أَنَسِ بن مَالك – رضي الله عنه–أَنَّ رَجُلًا من الْأَنْصَارِ أتى النبي – صلى الله عليه وسلم – يَسْأَلُهُ فقال «أَمَا في بَيْتِكَ شَيْءٌ؟ قال بَلَى حِلْسٌ نَلْبَسُ بَعْضَهُ وَنَبْسُطُ بَعْضَهُ، وَقَعْبٌ نَشْرَبُ فيه من الْمَاءِ قال: «ائْتِنِي بِهِمَا فَأَتَاهُ بِهِمَا فَأَخَذَهُمَا رسول اللَّه – صلى الله عليه وسلم – بيده وقال: «من يَشْتَرِي هَذَيْنِ؟» قال رَجُلٌ: أنا آخُذُهُمَا بِدِرْهَمٍ، قال: «من يَزِيدُ على دِرْهَمٍ» مَرَّتَيْنِ أو ثَلَاثًا، قال رَجُلٌ: أنا آخُذُهُمَا بِدِرْهَمَيْنِ، فَأَعْطَاهُمَا إِيَّاهُ وَأَخَذَ الدِّرْهَمَيْنِ وَأَعْطَاهُمَا الْأَنْصَارِيَّ، وقال: «اشْتَرِ بِأَحَدِهِمَا طَعَامًا فَانْبِذْهُ إلى أَهْلِكَ وَاشْتَرِ بِالْآخَرِ قَدُومًا فَأْتِنِي بِهِ» فَأَتَاهُ بِهِ فَشَدَّ فيه رسول اللَّهِ – صلى الله عليه وسلم – عُودًا بيده ثُمَّ قال له: «اذْهَبْ فَاحْتَطِبْ وَبِعْ، ولا أَرَيَنَّكَ خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْمًا» فَذَهَبَ الرَّجُلُ يَحْتَطِبُ وَيَبِيعُ فَجَاءَ وقد أَصَابَ عَشْرَةَ دَرَاهِمَ فَاشْتَرَى بِبَعْضِهَا ثَوْبًا وَبِبَعْضِهَا طَعَامًا فقال رسول اللَّهِ – صلى الله عليه وسلم – «هذا خَيْرٌ لك من أَنْ تجيء الْمَسْأَلَةُ نُكْتَةً في وَجْهِكَ يوم الْقِيَامَةِ...»[1]، ويدل هذا الحديث الشريف على طريقة حل مشكلة الفقر بالاعتماد على النفس، وعدم التعرض لذل سؤال الناس في الدنيا ولأليم العقاب في الآخرة، مع الإرشاد إلى الطريقة المناسبة لاكتساب الرزق، بالاستفادة من المقومات اليسيرة المتاحة للسائل، أمَّا في زماننا الحاضر فلدينا الكثير من الموارد المتاحة لمواجهة متطلبات الحياة، لكنَّ المشكلة تكمن في ضعف المهارات عند البعض؛ فجاء الإرشاد إلى اكتساب المهارات المختلفة، في كثير من أي الذكر الحكيم، ودلالتها ظاهرة لمن يتدبرها، وبعضها يحتاج إلى التأمل والنظر والرجوع إلى كلام المفسرين لإبرازها وإظهارها، ولعل في هذا البحث مشاركة في هذا المجال وذلك من خلال وقفات مع آيات مختارة من جزء المجادلة تضمنت الإشارة إلى اكتساب مهارات عديدة يحتاجها المسلم عمومًا، وطلاب العلم بشكل خاص في حياتهم العملية، والله الموفق وهو الهادي إلى سواء السبيل.

أهمية الموضوع:

تأتي أهمية هذا الموضوع من ارتباطه بالواقع، وحاجة طلاب العلم خاصةً والمسلمين عامة لمفاتيح وإشارات تعينهم على تدبر القرآن الكريم، واستلهام مدلولات آياته؛ لاكتساب المهارات المتنوعة التي تعين المسلم على القيام بواجباته في الحياة وفق المنهج القويم الذي أرشدنا إليه الذكر الحكيم ﴿إِنَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَهْدِى لِلَّتِى هِىَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا﴾[الإسراء: ٩].

---

(١) أخرجه أبو داود في السنن، أبو داود سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني (٢٧٥هـ) ت: شعيب الأرنؤوط، ط١، دار الرسالة: (١٤٣٠هـ)، كتاب الزكاة، باب ما تجوز فيه المسألة (٨٢/٣)، سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة الترمذي، ت: شعيب الأرنؤوط، ط١، دار الرسالة العالمية: (١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م)، باب ما جاء في بيع من يزيد، وقال: حديث حسن، (٥٠٤/٢).

أسباب اختيار الموضوع:

أولًا: الوقوف على عدد من المهارات التي تشير إليها الآيات الكريمة في الجزء الثامن والعشرين، وذلك من خلال تدريس تفسير هذا الجزء مرات عديدة.

ثانيًا: حاجة الطلاب في التخصصات الشرعية للمهارات الحياتية المتنوعة، والاسهام في تحقيق نواتج التعلم من خلال تفسير الآيات التي تضمنتها.

ثالثًا: إعانة القارئ على تدبر آيات من القرآن الكريم، والاستفادة مما أرشدت إليه في الجوانب العملية.

أهداف البحث:

١- بيان مفهوم المهارات الحياتية وما يتعلق بها.

٢- إبراز بعض المهارات الحياتية المفهومة من آيات مختارة من الجزء الثامن والعشرين.

٣- إرشاد القارئ إلى أهمية اكتساب تلك المهارات.

٤- ربط تفسير الآيات بالواقع.

الدراسات السابقة:

لم أجد حسب علمي دراسةً أفردت موضوع المهارات الحياتية في الجزء الثامن والعشرين.

منهج البحث:

تمت دراسة الموضوع وفق: المنهج الاستقرائي لجمع الآيات التي تدل على المهارات الحياتية في الجزء الثامن والعشرين، والمنهج الوصفي لبيان وجه دلالتها وإظهار بعض الفوائد المتعلقة بها.

خطة البحث:

يتكون هذا البحث من تمهيد وثلاثة مباحث على النحو التالي:

التمهيد: وفيه التعريف بالمهارات الحياتية في اللغة والاصطلاح وأهميتها.

المبحث الأول: المهارات المعرفية المستفادة من الجزء الثامن والعشرين، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: معرفة الظهار وحكمه وكفارته.

المطلب الثاني: معرفة حكم البيع والشراء بعد النداء الثاني لصلاة الجمعة.

المطلب الثالث: معرفة أحكام الطلاق والعدة والنفقة.

المبحث الثاني: المهارات السلوكية، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: المهارات السلوكية في دائرة المجتمع، وفيه ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: مهارة التعاون والإيثار.

المسألة الثانية: مهارة التعامل بالعدل.

المسألة الثالثة: مهارة إدارة الوقت.

المطلب الثاني: المهارات السلوكية في دائرة الأسرة وفيه أربع مسائل:

المسألة الأولى: مهارة إدارة المشاعر ومواجهة الضغوط الأسرية.

المسألة الثانية: مهارة التغاضي والتغافل (العفو والصفح)

المسألة الثالثة: مهارة الانفاق على الأسرة.

المسألة الرابعة: مهارة حل المشكلات الأسرية.

المبحث الثالث: مهارات الاتصال الفعَّال، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: مهارة الحوار والاقناع.

المطلب الثاني: مهارة التناجي بالبر والتقوى.

الخاتمة: وفيها أهم النتائج والتوصيات.

التمهيد:

التعريف بالمهارات الحياتية وبيان أهميتها:

المهارات الحياتية مصطلحٌ مركب من لفظي (المهارات – الحياة)، أورد تعريف كل لفظ منهما على حدة، ثم تعريفها تعريفًا مركبًا.

تعريف المهارات:

المهارات جمع مهارة، ومعنى المهارة الحذق في الشيء، والماهر: الحاذق بكل عمل، والجمع مَهَرَة، ويقال مهرت بهذا الأمر مهارةً أي صرت به حاذقًا، وفي الحديث «مثل الذي يقرأ القرآن، وهو حافظ له، مع السفرة الكرام البررة، ومثل الذي يقرأ، وهو يتعاهده، وهو عليه شديد، فله أجران»(١)، والماهر الحاذق بالقراءة، والسَفَرَة الملائكة، والمهارة هي إحكام الشيء، يقال: مهرَ بالشيء إذا أحكمه وصار به حاذقًا.

المهارة في الاصطلاح:

هي أداء عمل معين بدرجة عالية من الاتقان بأقل جهد مع الفهم وحسن التصرف(٢).

وعرفت المهارة بأنها: قدرة عالية على أداء فعل معقد بسهولة وسرعة ودقة(٣).

تعريف الحياة:

الحياة مصدر من حيي، وهي نقيض الموت، وقيل الحياة: هي القوة النامية الموجودة بالنبات والحَيَوَان، ومنه سمي الحَيَوَان حَيَوَانًا، وقيل الحياة: كل خروج عن الجمادية من حيث إن معنى الحياة بالحقيقة تكامل الناقص، تكامل الناقص(٤).

ومنه قول الشاعر:

لقد أسمعت لو ناديت حيًا ... لكن لا حياة لمن تنادي(٥)

---

(١) أخرجه البخاري في الجامع الصحيح، محمد بن إسماعيل البخاري، ت: د. مصطفى ديب البغا، ط٥، دار ابن كثير، دار اليمامة: دمشق، (١٤١٤هـ/١٩٩٣م)، كتاب التفسير، باب تفسير سورة عبس (٨٨٢/٤) رقم الحديث: (٤٦٥٣)، ومسلم في كتابه الصحيح، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، مطبعة عيسى البابي الحلبي: القاهرة، (١٣٧٤هـ-١٩٥٥م)، في كتاب صلاة المسافرين وقصرها باب فضل الماهر بالقرآن (٥٤٩/١) رقم الحديث: (٧٩٨).

(٢) معجم المصطلحات التربوية والنفسية حسن شحاته وزينب النجار، (ص٣٠٢)، ط١، الدار المصرية اللبنانية: (٢٠٠٣/١٤٢٤).

(٣) المعجم التربوي من إصدارات المركز الوطني للوثائق التربوية، التابع لوزارة التعليم بجمهورية الجزائر، على الرابط: https://slpemad.files.wordpress.com/2015/10/d8a7d984d985d8b9d8

(٤) تاج العروس من جواهر القاموس، محمّد مرتضى الحسيني الزَّبيدي، من إصدارات: وزارة الإرشاد الكويت – المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب بدولة الكويت، (٥٠٦/٣٧)، المحكم والمحيط الأعظم، المحكم والمحيط الأعظم، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي، ت: عبد الحميد هنداوي، ط١، دار الكتب العلمية: بيروت، (١٤٢١هـ/٢٠٠٠م)، (٣٩٥/٣)، التوقيف على مهمات التعاريف، عبد الرؤوف بن المناوي تحقيق: د. عبد الحميد صالح حمدان، ط١، عالم الكتب: القاهرة، مصر، (١٤١٠هـ/١٩٩٠م)، (١٤٩/١).

(٥) البيت لكثير بن عبد الرحمن الخزاعي، ينظر: ديوان كثير عزة، (ص٢٢٢)، جمع د. إحسان عباس، دار الثقافة: بيروت، (١٣٩١هـ/١٩٧١م). ديوان كثير عزة، (١٠٥)، المجلد١، ص٧٤.

المهارات الحياتية:

عرَّفها مكتب التربية لدول الخليج العربي بأنها: لمهارات التي تعنى ببناء شخصية الفرد ليتمكن من تحمل المسؤولية، والتعامل مع مقتضيات الحياة اليومية على مختلف الأصعدة الشخصية والاجتماعية والوظيفية(١).

وتعريف المهارات الحياتية في الموسوعة العربية العالمية بأنها: "المهارات التي يكتسبها الفرد من خلال التفاعل مع البيئة المحيطة به، مما يتيح له التكيف مع الظروف المتغيرة وإيجاد الحلول المناسبة للمشكلات اليومية"(٢).

وعرَّفها بعض الباحثين بأنها:" المهارات الاجتماعية والسلوكية التي تمكن الفرد من تكوين علاقات ناجحة مع من حوله، وقدرته على ايجاد حلول مبتكرة للإشكالات التي تواجهه في الحياة(٣)، ويلاحظ التقارب في مضمون التعاريف، إلا أنَّ التعريف الثالث هو الأقرب للدلالة على المراد في هذا البحث.

أهمية المهارات الحياتية:

للمهارات الحياتية أهمية كبيرة؛ لما في اكتسابها من مردود إيجابي على الفرد والمجتمع، فالمهارة مقترنة بإتقان العمل وإحسانه على الوجه المطلوب، ويستحق المتقن الأجر العظيم نظير إحسان العمل وإتقانه، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجۡرَ مَنۡ أَحۡسَنَ عَمَلًا﴾ [الكهف:٣٠].

وفي حديث أم المؤمنين عائشة –رضي الله عنها أنَّ رسول الله – صلى الله عليه وسلم قال: «إن الله تبارك وتعالى يحب إذا عمل أحدكم عملًا أن يتقنه»(٤)، وتقدَّم ذكر قصة الصحابي الذي أرشده الرسول – صلى الله عليه وسلم – إلى العمل بدلًا عن ذل السؤال والحاجة(٥).

ومن أهمية المهارات الحياتية أنَّها وسيلة لتحقيق غايات وأهداف أسمى منها، فاكتساب المهارات ليس الهدف النهائي، وإنَّما الهدفُ من اكتساب تلك المهارات هو قيام الإنسان بتطبيقها في حياته العملية؛ فينتفع بها في الدنيا والآخرة، ومن أهميتها كذلك أنها تستهدفَ كافَّةَ الفئاتِ العمرية، فليستْ خاصةً بمستوى تعليمي محدَّد، أو مجال من المجالات، ومن ناحيةٍ أخرى، فإنَّ المهارةَ ليست مقتصرةً على الأعمال المهنية فقط، بل إنَّها تشمل أيضًا الكفاءةَ التي يمتلكها أيُّ شخصٍ في أيّ مجال، سواءً كانت عقلية، أو بدنية، أو اجتماعية(٦).

ومما يزيد من أهميتها في هذا المقام أنَّها مستمدة من آيات الذكر الحكيم الذي ﴿لَّا يَأۡتِيهِ ٱلۡبَٰطِلُ مِنۢ بَيۡنِ يَدَيۡهِ وَلَا مِنۡ خَلۡفِهِۦۖ تَنزِيلٞ مِّنۡ حَكِيمٍ حَمِيدٖ﴾ [فصلت: ٤٢].

---

(١) مكتب التربية العربي لدول الخليج، برنامج المهارات الحياتية حقيبة عالم العمل، أعدها فريق عمل من وزارة التربية بسلطنة عمان، الناشر مكتب التربية: بالرياض، https://skills.abegs.org/goals001

(٢) الموسوعة العربية العالمية: ط٣، (٢٠١٠).

(٣) ينظر: المهارات الحياتية، د. سليمان عبد الواحد يوسف، ط١، دار المسيرة للنشر والتوزيع: عمَّان، (١٤٣٦هـ/٢٠١٥م).

(٤) الحديث عند البيهقي في شعب الإيمان، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية الهند (١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م)، (٢٣٣/٧)، وحسنه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة، ط١، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع: الرياض، (١٠٦/٣) رقم الحديث (١١١٣)، وأورد له شاهدًا يقويه بلفظ: إن الله يحب من العامل إذا عمل أن يحسن.

(٥) ينظر: سنن أبي داود، كتاب الزكاة، باب ما تجوز فيه المسألة، (٨٢/٣)، وأخرجه الترمذي – مختصرًا – محمد بن عيسى الترمذي، في أبواب البيوع، باب ما جاء في بيع من يزيد، وقال: حديث حسن، (٥٠٤/٢).

(٦) انظر: مفهوم المهارات الحياتية، د. ماجد بن سالم الغامدي، مقال على شبكة الألوكة: (٢٠١١/٤/٣٠)، رابط الموضوع https://www.alukah.net/sharia/0/31456/#ixzz6yRCCtqCV

المبحث الأول: المهارات المعرفية المستفادة من الجزء الثامن والعشرين

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: معرفة معنى الظهار وحكمه وكفارته

قال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يُظَٰهِرُونَ مِنكُم مِّن نِّسَآئِهِم مَّا هُنَّ أُمَّهَٰتِهِمۡۖ إِنۡ أُمَّهَٰتُهُمۡ إِلَّا ٱلَّٰٓـِٔي وَلَدۡنَهُمۡۚ وَإِنَّهُمۡ لَيَقُولُونَ مُنكَرٗا مِّنَ ٱلۡقَوۡلِ وَزُورٗاۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَعَفُوٌّ غَفُورٞ ۝٢ وَٱلَّذِينَ يُظَٰهِرُونَ مِن نِّسَآئِهِمۡ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُواْ فَتَحۡرِيرُ رَقَبَةٖ مِّن قَبۡلِ أَن يَتَمَآسَّاۚ ذَٰلِكُمۡ تُوعَظُونَ بِهِۦۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٞ ۝٣ فَمَن لَّمۡ يَجِدۡ فَصِيَامُ شَهۡرَيۡنِ مُتَتَابِعَيۡنِ مِن قَبۡلِ أَن يَتَمَآسَّاۖ فَمَن لَّمۡ يَسۡتَطِعۡ فَإِطۡعَامُ سِتِّينَ مِسۡكِينٗاۚ ذَٰلِكَ لِتُؤۡمِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦۚ وَتِلۡكَ حُدُودُ ٱللَّهِۗ وَلِلۡكَٰفِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [المجادلة: ٢-٤].

أولًا: معنى الظهار

هو قول الرجل لزوجه: أنت عليَّ كظهر أمي.

قال العلامة ابن كثير: "وأصل الظهار مشتق من الظهر...، ثم في الشرع كان الظهار في سائر الأعضاء قياسًا على الظهر، وكان الظهار عند الجاهلية طلاقًا، ولا فرق على الصحيح بين الأم وغيرها من سائر المحارم من أخت وعمة وخالة وما أشبه ذلك"(١)، وقال الطاهر ابن عاشور: "ومعناه أن يقول الرجل لزوجه: أنت عليَّ كظهر أمي، وكان هذا قولًا يقولونه في الجاهلية يريدون به تأبيد تحريم نكاحًا وبت عصمته، وهو مشتق من الظهر ضد البطن لأن الذي يقول لامرأته أنت علي كظهر أمي يريد ذلك أنه حرمها على نفسه، كما أن أمه حرام عليه....، قال المفسرون وأهل اللغة كان الظهار طلاقًا في الجاهلية يقتضي تأبيد التحريم"(٢).

ثانيًا: حكم الظهار

قال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يُظَٰهِرُونَ مِنكُم مِّن نِّسَآئِهِم مَّا هُنَّ أُمَّهَٰتِهِمۡۖ إِنۡ أُمَّهَٰتُهُمۡ إِلَّا ٱلَّٰٓـِٔي وَلَدۡنَهُمۡۚ وَإِنَّهُمۡ لَيَقُولُونَ مُنكَرٗا مِّنَ ٱلۡقَوۡلِ وَزُورٗاۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَعَفُوٌّ غَفُورٞ﴾ [المجادلة: ٢].

دلت الآية الكريمة على تحريم الظهار، ووصفته بأنه منكرًا من القول وزورًا، ويؤخذ التحريم من تذييل الآية بقوله تعالى: ﴿وَإِنَّ ٱللَّهَ لَعَفُوٌّ غَفُورٞ﴾، فالعفو والمغفرة لا تكون إلا عن ذنب، قال ابن جزيء الكلبي: "الظهار محرم ويدل على تحريمه أربعة أشياء؛ أحدها قوله تعالى: ما هن أمهاتهم فإن ذلك تكذيب للمظاهر، والثاني أنه سماه منكرًا، والثالث أنه سماه زورًا، والرابع قوله: ﴿وَإِنَّ ٱللَّهَ لَعَفُوٌّ غَفُورٞ﴾، فإن العفو والمغفرة لا تقع إلا على ذنب، وهو مع ذلك لازم للمظاهر حتى يرفعه بالكفارة(٣).

---

(١) تفسير القرآن العظيم، إسماعيل بن عمرو بن كثير الدمشقي، دار طيبة: (٨/٣٧- ٣٩).

(٢) التحرير والتنوير، محمَّد الطاهر بن عاشورٍ، الدار التونسية للنشر: تونس، (١٩٨٤م)، (٢٨/١١).

(٣) التسهيل لعلوم التنزيل، أبو القاسم، محمد بن أحمد، ابن جزي الكلبي الغرناطي، (ت: ٧٤١هـ)، ط١، دار الأرقم بن أبي الأرقم: بيروت، (١٤١٦هـ)، (٢/٣٥٢).

وقال الطاهر ابن عاشور: وَأَمَّا بَعْدَ نُزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ فَمَذْهَبُ الْمَالِكِيَّةِ: أَنَّ حُكْمَ إِيقَاعِهِ الْحُرْمَةُ...، وَقال ابن الفَرَس[1]: هو حرام لا يحل إيقاعه، ودل على تحريمه ثلاثة أشياء:

أحدها: تكذيب الله تعالى من فعل ذلك.

الثاني: أنه سماه منكرًا وزورًا، والزور الكذب محرم بإجماع.

الثالث: إخباره تعالى عنه بأنه يعفو عنه ويغفر، ولا يعفى ويغفر لا على المذنبين.

وعده بعض العلماء من الكبائر؛ لأَّن الله سماه زورًا، والزور كبيرة، فكون الظهار كبيرة قول الشافعية، وأقوال فقهاء الحنفية تدل على أن الظهار معصية ولم يصفه أحد من المالكية ولا الحنفية بأنه كبيرة[2].

ثالثًا: كفارة الظهار

جعل الله الكفارة في الظهار على ثلاثة أنواع مرتبة، فالأول: تحرير رقبة، والثاني صيام شهرين متتابعين، والثالث إطعام ستين مسكينًا، والطعام يكون من غالب قوت أهل البلد.

قال الشوكاني: ﴿فَتَحۡرِيرُ رَقَبَةٖ﴾ على تقدير، فعليهم تحرير رقبة...، يقال: حررته، أي: جعلته حُرًّا، والظاهر أنها تجزئ أيّ رقبة كانت، وقيل: يشترط أن تكون مؤمنة كالرقبة في كفارة القتل؛ وبالأول: قال أبو حنيفة وأصحابه، وبالثاني: قال مالك، والشافعي، واشترطًا أيضًا سلامتها من كل عيب ﴿مِن قَبۡلِ أَن يَتَمَآسَّاۚ﴾ المراد بالتماس هنا: الجماع، وبه قال الجمهور، فلا يجوز للمظاهر الوطء حتى يُكَفِّر، وقيل: إن المراد به الاستمتاع بالجماع، أو اللمس، أو النظر إلى الفرج بشهوة، وبه قال مالك، وهو أحد قولي الشافعي[3].

رابعًا: المهارات المستفادة من الآيات

١- التعرف على معنى الظهار وحكمه في الشرع.

٢- ترك التلفظ بالظهار وما في معناه من الألفاظ

٣- معرفة الكفارة الواجبة على المظاهر.

٤- معرفة وقت أداء الكفارة وترتيبها.

٥- لزوم توبة من وقع منه التلفظ بالظهار.

٦- حفظ اللسان عن الأقوال التي نهى عنها الشارع واستبدالها بالألفاظ المشروعة.

---

(١) عبد المنعم بن محمد بن عبد الرحيم الخزرجي، أبو عبد الله المعروف بابن الفَرَس قاض أندلسي، من علماء غرناطة، وجعل إليه النظر في الحسبة والشرطة، له تأليف، منها «كتاب أحكام القرآن»، وفاته سنة (٥٩٧هـ)، الديباج المذهب (٢١٨) و(٧٣٤)، وبغية الوعاة (٣١٥).

(٢) انظر: التحرير والتنوير، (١٤١٣/٢٨).

(٣) فتح القدير، محمد بن علي الله الشوكاني، (ت: ١٢٥٠هـ)، ط١، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب: دمشق، بيروت، (١٤١٤هـ)، (٢١٩/٥).

المطلب الثاني: معرفة حكم البيع والشراء بعد النداء الثاني لصلاة الجمعة

لا شك أنَّ يوم الجمعة أفضل أيام الأسبوع وهو خير يوم طلعت عليه الشمس، كما صح عن خير البرية – صلى الله عليه وسلم – إذ قال: «خيرُ يومٍ طلعَتْ عليهِ الشمسُ يومُ الجمعَةِ فيهِ خُلِقَ آدَمُ، وفيهِ أُدْخِلَ الجَنَّةَ، وفيهِ أُخْرِجَ منهَا، ولا تَقُومُ الساعةُ إلا في يومِ الجمعَةِ»(١)، وقد وردت بعض الأحكام الخاصة بيوم الجمعة في الذكر الحكيم ومنها حكم البيع والشراء بعد النداء الثاني لصلاة الجمعة في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوۡمِ ٱلۡجُمُعَةِ فَٱسۡعَوۡاْ إِلَىٰ ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَذَرُواْ ٱلۡبَيۡعَۚ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ﴾ [الجمعة: ٩].

أمر الله عباده أن يبادروا إلى صلاة الجمعة ويسعوا إلى ذكر الله، ونهاهم عن البيع والشراء وما في حكمهما بعد الأذان الثاني، ودلالة الآية ظاهرة على وجوب السعي إلى صلاة الجمعة، وحرمة البيع في ذلك الوقت حتى تنقضي الصلاة، قال القرطبي: أختلف في معنى السعي على ثلاثة أقوال: أولها القصد، قال الحسن: والله ما هو بسعي على الأقدام ولكنه سعي بالقلوب والنية، الثاني: أنه العمل كقوله تعالى: ﴿وَمَنۡ أَرَادَ ٱلۡأٓخِرَةَ وَسَعَىٰ لَهَا سَعۡيَهَا وَهُوَ مُؤۡمِنٞ﴾ [الإسراء:١٩]، وقوله: ﴿إِنَّ سَعۡيَكُمۡ لَشَتَّىٰ﴾ [الليل: ٤]، وهذا قول الجمهور...، أي فاعملوا على المضي إلى ذكر الله واشتغلوا بأسبابه من الغسل والتطهير والتوجه إليه، الثالث: أن المراد به السعي على الأقدام(٢).

وقال ابن كثير: "وليس المراد بالسعي ههنا المشي السريع وإنما هو الاهتمام بها، كقوله تعالى: ﴿وَمَنۡ أَرَادَ ٱلۡأٓخِرَةَ وَسَعَىٰ لَهَا سَعۡيَهَا وَهُوَ مُؤۡمِنٞ﴾[الإسراء:١٩]، وكان عمر بن الخطاب وابن مسعود رضي الله عنهما يقرآنها: "فامضوا إلى ذكر الله"(٣)، فأما المشي السريع إلى الصلاة فقد نُهي عنه؛ لما أخرجاه في الصحيحين عن أبي هريرة أنَّ النبي – صلى الله عليه وسلم قال: «إذا سمعتم الإقامة فامشوا إلى الصلاة وعليكم السكينة والوقار ولا تسرعوا فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا»(٤)(٥)، وبمثل ذلك قال ابن جزي الكلبي، غير أنَّه ذكر الذين لا تجب عليهم صلاة الجمعة فقال: "حضور الجمعة واجبٌ؛ لحمل الأمر الذي في الآية على الوجوب باتفاق، إلا أنها لا

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الجمعة، باب فضل يوم الجمعة، (٢/٥٨٥)، رقم الحديث: (٨٥٤).

(٢) انظر الجامع لأحكام القرآن للقرطبي، (١٨/١٠١).

(٣) الصحيح قراءة الجمهور لأمرين، الأول :لشهادة عمر نفسه – رضي الله عنه – أن أبيا أقرؤهم وأعلمهم بالمنسوخ، وإذا كان كذلك فالقول قوله: لأنه أعلمهم وأقرؤهم، أما قراءة ابن مسعود فقال القرطبي :إن سنده غير متصل؛ لأنه عن إبراهيم النخعي عن ابن مسعود، وإبراهيم لم يسمع من ابن مسعود شيئا انظر: أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي، مع تتمة الشيخ عطية محمد سالم، دار الفكر للطباعة والنشر: بيروت، لبنان: (١٤١٥هـ/١٩٩٥م)، (٨/١٦٥).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب الأذان، بَاب :قَوْلِ الرَّجُلِ: فَاتَتْنَا الصَّلَاة، (١/٢٢٧)، رقم الحديث: (٦٠٨)، ومسلم، كِتَاب الْمَسَاجِدِ وَمَوَاضِعِ الصَّلَاةِ، باب اسْتِحْبَابِ إِتْيَانِ الصَّلَاةِ بِوَقَارٍ وَسَكِينَةٍ، (١/٤٢١)، رقم الحديث: (٦٠٣).

(٥) تفسير القرآن العظيم، إسماعيل بن عمرو بن كثير، ت: حكمت بن بشير بن ياسين، ط١، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع: السعودية، (١٤٣١هـ)، (٧/٢٧٥).

تجب على المرأة ولا على الصبي ولا على المريض باتفاق، ولا على العبد والمسافر عند مالك والجمهور، خلافًا للظاهرية، وحجة الجمهور قول رسول الله – صلى الله عليه وسلم: «الجمعة واجبة على كل مسلم في جماعة إلا أربعة عبد مملوك أو امرأة أو صبي أو مريض»(١)، وحجتهم في المسافر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يقيم الجمعة في السفر...، واختلف في بيع من لا تلزمهم الجمعة من النساء والعبيد هل يجوز في ذلك الوقت أم لا؟، والأظهر جوازه؛ لأنه إنما منع منه من يُدْعَى إلى الجمعة(٢).

المهارات المستفادة من الآية الكريمة:

١– معرفة حكم صلاة الجمعة بأنها واجبة إلا على من استثنته السنة المطهرة من الوجوب.

٢– التعرف على المراد بالسعي في الآية، وكيف يكون السعي لصلاة الجمعة.

٣– الاستدلال على تحريم البيع والشراء وغيرها من العقود بعد النداء الثاني لصلاة الجمعة.

٤– جواز البيع والشراء وقت خطبة وصلاة الجمعة للذين لا يجب عليهم حضور الجمعة.

المطلب الثالث: أحكام الطلاق والعدة والنفقة من خلال سورة الطلاق

وفيه ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: في الطلاق

أولًا: تعريف الطلاق وأنواعه

الطلاق في اللغة: حَلُّ الوَثاقِ، مُشتَقٌّ مِن الإطلاقِ: وهو الإرسالُ والتَّركُ(٣).

وفي الاصطلاح: هو حَلُّ قَيدِ النِّكاحِ بلَفظِ الطَّلاقِ ونَحوِه(٤)، ويمكننا معرفة أنواع الطلاق من خلال تفسير قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ وَأَحْصُواْ ٱلْعِدَّةَۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ رَبَّكُمْۖ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنۢ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَٰحِشَةٖ مُّبَيِّنَةٖۚ وَتِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُۥۚ لَا تَدْرِي لَعَلَّ ٱللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَٰلِكَ أَمْرٗا﴾ [الطلاق: ١].

بين الله سبحانه وتعالى لعباده كيفية الطلاق، وجاء الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم – تشريفًا وتكريمًا وتدخل أمته في الخطاب، ويفهم ذلك من الروايات الواردة في سبب نزول الآية، ومن ذلك ما أخرجه الشيخان: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَسَأَلَ

(١) أخرجه أبو داود في السنن، باب الجمعة للمملوك والمرأة، (٢/٢٩٥)، رقم الحديث: (١٠٦٧)، والطبراني في "الكبير" (٨٢٠٦)، والبيهقي في السنن الكبرى، كتاب الجمعة، باب من لا تلزمه الجمعة، (٦/٢٥٨) رقم الحديث: (٥٦٩٩).

(٢) التسهيل لعلوم التنزيل، (٢/٣٧٥).

(٣) تهذيب اللغة، محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، محمد عوض مرعب، ط١، دار إحياء التراث العربي: بيروت، (٢٠٠١م)، (٩/١٩)، الصحاح للجوهري، (٤/١٥١٧).

(٤) الغرر البهية في شرح البهجة الوردية، زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، (ت: ٩٢٦هـ)، المطبعة الميمنية: (٤/٢٤٥)، تحفة المحتاج في شرح المنهاج، أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي، المكتبة التجارية الكبرى: مصر، (١٣٥٧هـ/١٩٨٣م)، (٨/٢).

عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: «مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا، ثُمَّ لِيُمْسِكْهَا حَتَّى تَطْهُرَ، ثُمَّ تَحِيضَ ثُمَّ تَطْهُرَ، ثُمَّ إِنْ شَاءَ أَمْسَكَ بَعْدُ، وَإِنْ شَاءَ طَلَّقَ قَبْلَ أَنْ يَمَسَّ، فَتِلْكَ العِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ أَنْ تُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ»(١).

قال ابن كثير: "ومن هنا أخذ الفقهاء أحكام الطلاق وقسموه إلى طلاق سنة وطلاق بدعة، فطلاق السنة: أن يطلقها طاهرًا من غير جماع، أو حاملًا قد استبان حملها.

وطلاق البدعة: هو أن يطلقها في حال الحيض، أو في طهر قد جامعها فيه، ولا يدري أحملت أم لا؟ وطلاق ثالث لا سنة فيه ولا بدعة، وهو طلاق الصغيرة والآيسة، وغير المدخول بها وتحرير الكلام في ذلك وما يتعلق به مستقصى في كتب الفروع والله سبحانه وتعالى أعلم"(٢).

ثانيًا: حكم الطلاق

اتَّفق العلماء على أصل مشروعيَّة الطلاق، وذهب بعضهم إلى أنَّ الأصل في الطلاق الحظر والمنع؛ قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "ولولا أنَّ الحاجة داعيةٌ إلى الطلاق لكان الدليل يقتضي تحريمه كما دلَّت عليه الآثار والأصول، ولكنَّ الله تعالى أباحَه رحمةً منه بعبادِه؛ لحاجتهم إليه أحيانًا"(٣).

وتفصيل المسألة في كتب الفروع وأورد بعض المفسرين شيئًا من ذلك ومنهم ابن جزي الكلبي قال عند تفسير هذه الآية:" واختلف في الطلاق هل هو مباح أو مكروه؟ فأما إذا كان على غير وجه السنة فهو ممنوع، ولكن يلزم، وأما اليمين بالطلاق فممنوع، ﴿فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ﴾ تقديره: طلقوهن مستقبلات لعدتهن، ومعنى ذلك: لا يطلقها وهي حائض، فهو منهي عنه بإجماع، لأنه إذا فعل ذلك لم يقع طلاقه في الحال التي أمر الله بها وهو استقبال العدة، واختلف في النهي عن الطلاق في الحيض هل هو معلل بتطويل العدة، أو هو تعبد، والصحيح أنه معلل بذلك، وينبني على هذا الخلاف فروع منها :هل يجوز إذا رضيت به المرأة أم لا؟.... ومنها هل يجوز طلاقها قبل الدخول وهي حائض أم لا؟ فالتعليل بتطويل العدة يقتضي جواز هذه الفروع، والتعبد يقتضي المنع، ومن طلق في الحيض لزمه الطلاق، ثم يؤمر بالرجعة على وجه الإجبار عند مالك، وبدون إجبار عند الشافعي حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر، ثم إن شاء طلق وإن شاء أمسك، حسبما ورد في حديث ابن عمر"(٤).

المهارات المعرفية المستفادة من الآية:

١- التعرف على معنى الطلاق وأنّه شرع لحاجة الناس إليه.

٢- إدراك أنَّ حكم الطلاق يختلف بحسب الحال.

٣- التفريق بين الطلاق السني والطلاق البدعي.

٤- معرفة كيفية إيقاع الطلاق بالطريقة الصحيحة.

---

(١) أخرجه البخاري بَابُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: {يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ} برقم: (٤٩٧٣)، ومسلم (بَابُ تَحْرِيمِ طَلَاقِ الْحَائِضِ بِغَيْرِ رِضَاهَا)، برقم: (٢٧٦٧).

(٢) تفسير القرآن العظيم، (١٤٣/٨).

(٣) مجموع الفتاوى، شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، جمع وترتيب: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم رحمه الله، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف: المدينة المنورة، السعودية، (١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م)، كتاب الطلاق، (٧٦/٣٣).

(٤) التسهيل لعلوم التنزيل، (٣٨٤/٢).

المسألة الثانية: في العِدَّة

أولًا: تعريف العِدَّةِ

العدة لغةً: تَرَبُّصُ المرأة المدة الواجبة عليها، مأخوذ من العَدِّ والحساب، وسمي زمان التربص عدة؛ لأنَّها تعده، يقال: عددت الشيء، أي: أحصَيتُه(١).

وفي الاصطلاح: هي اسم لمدة تتربص بها المرأة عن التزويج بعد وفاة زوجها، أو فراقه لها إما بالولادة، أو الأقراء، أو الأشهر، وقيل هي اسم لمدة تتربص فيها المرأة لمعرفة براءة رحمها، أو للتعبد أو لتفجعها على زوجها"(٢).

ثانيًا: حكم العِدَّة

العِدَّةُ واجبة على المرأةِ عندَ وُجودِ سَبَبِها.

ثالثًا: أنواع العِدَّةِ

قال تعالى: ﴿وَٱلَّٰٓـِٔي يَئِسۡنَ مِنَ ٱلۡمَحِيضِ مِن نِّسَآئِكُمۡ إِنِ ٱرۡتَبۡتُمۡ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَٰثَةُ أَشۡهُرٖ وَٱلَّٰٓـِٔي لَمۡ يَحِضۡنَۚ وَأُوْلَٰتُ ٱلۡأَحۡمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعۡنَ حَمۡلَهُنَّۚ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مِنۡ أَمۡرِهِۦ يُسۡرٗا﴾ [الطلاق: ٤].

سبب نزول الآية:

لما نزلت عدة المطلَّقة، والمتوفَّى عنها زوجُها في البقرة قال أُبيُّ بن كعب: يا رسول الله إنَّ نساءً من أهل المدينة يقلن: قد بقي من النساء ما لم يذكر فيه شيء قال: وما هو؟ قال: الصغار، والكبار، وذوات الحمل، فنزلت هذه الآية: ﴿وَٱلَّٰٓـِٔي يَئِسۡنَ مِنَ ٱلۡمَحِيضِ مِن نِّسَآئِكُمۡ...﴾(٣).

وتختلف العِدَدْ بحسب حال المعتدَّة قال ابن القيم:

هذا الباب قد تولى الله سبحانه بيانه في كتابه أتم بيان وأوضحه وأجمعه، بحيث لا تشذ عنه معتدة، فذكر أربعة أنواع من العِدَدْ، وهي جملة أنواعها:

النوع الأول: عدة الحامل بوضع الحمل مطلقًا بائنةً كانت أو رجعية، مفارقَةً في الحياة، أو متوفى عنها، فقال: ﴿وَأُوْلَٰتُ ٱلۡأَحۡمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعۡنَ حَمۡلَهُنَّۚ﴾ [الطلاق: ٤].

---

(١) معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس القزويني الرازي، (ت: ٣٩٥هـ)، ت: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر: (١٣٩٩هـ/١٩٧٩م)، (٢٩/٤)، لسان العرب، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري، ط٣، دار صادر: بيروت، (١٤١٤هـ)، (٢٨٤/٣).

(٢) ينظر: سبل السلام شرح بلوغ المرام، محمد بن إسماعيل الأمير، ط٥، دار الحديث: القاهرة، مصر (١٤١٨هـ/١٩٩٧م)، (٢٨٧/٣)، والموسوعة الفقهية الكويتية، ط١، صادر عن وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية الكويتية: مطابع دار الصفوة: مصر، (٣٠٤/٢٩).

(٣) السنن الكبير للبيهقي، كِتَابُ الْعِدَدِ، (٣٨٠/٧)، تحقيق محمد عبد القادر عطا، ط٣، دار الكتب العلمية، بيروت، (١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م)، والمستدرك على الصحيحين، أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، ط١، دار الرسالة: (١٤٣٩هـ/٢٠١٨م)، كتاب التفسير، (٦١٣/٤-٦١٤)، رقم الحديث: (٣٨٦٤)، وقال صحيح الإسناد، ولم يخرجاه.

وهذا فيه عموم من ثلاث جهات: أحدها :عموم المخبر عنه، وهو أولات الأحمال، فإنه يتناول جميعهن، الثاني :عموم الأجل، فإنه أضافه إليهن، وإضافة اسم الجمع إلى المعرفة يعم، فجعل وضع الحمل جميع أجلهن، فلو كان لبعضهن أجل غيره لم يكن جميع أجلهن، الثالث :أن المبتدأ والخبر معرفتين...، وبهذا احتج جمهور الصحابة على أن الحامل المتوفى عنها عدتها وضع حملها، ولو وضعته والزوج على المغتسل، كما أفتى به النبي – صلى الله عليه وسلم – لسبيعة الأسلمية، وكان هذا الحكم والفتوى منه مشتقًا من كتاب الله مطابقًا له.

النوع الثاني: عدة المطلقة التي تحيض، وهي ثلاثة قروء، كما قال تعالى: ﴿وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ﴾ [البقرة: ٢٢٨].

النوع الثالث :عدة التي لا حيض لها، وهي نوعان :صغيرة لم تحض، وكبيرة قد يئست من الحيض، فبين سبحانه عدة النوعين ﴿وَٱلَّٰٓـِٔي يَئِسْنَ مِنَ ٱلْمَحِيضِ مِن نِّسَآئِكُمْ إِنِ ٱرْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَٰثَةُ أَشْهُرٍ وَٱلَّٰٓـِٔي لَمْ يَحِضْنَ﴾ [الطلاق: ٤] أيْ: فَعِدَّتُهُنَّ كذلك.

النوع الرابع :المتوفى عنها زوجها، فبين عدتها – سبحانه – بقوله: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ۖ....﴾ [البقرة: ٢٣٤].

فهذا يتناول المدخول بها وغيرها، والصغيرة والكبيرة، ولا تدخل فيه الحامل؛ لأنها خرجت بقوله ﴿وَأُوْلَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ [الطلاق: ٤]، فجعل وضع حملهن جميع أجلهن، وحصره فيه، بخلاف قوله في المتوفى عنهن﴿يَتَرَبَّصْنَ﴾ فإنه فعل مطلق لا عموم له، وأيضًا فإن قوله: ﴿... أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ [الطلاق: ٤] متأخرٌ في النزول عن قوله: ﴿يَتَرَبَّصْنَ﴾، وأيضًا فإن قوله: ﴿**يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا** ۖ....﴾ في غير الحامل بالاتفاق، فإنها لو تمادى حملها فوق ذلك تربصته، فعمومها مخصوص اتفاقًا، وقوله: ﴿أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ غير مخصوص بالاتفاق، هذا لو لم تأت السنة الصحيحة بذلك، فهذه أصول العدد في كتاب الله مفصلة مبينة، ولكن اختلف في فهم المراد من القرآن ودلالته في مواضع من ذلك، وقد دلت السنة – بحمد الله – على مراد الله منها"[(١)].

ولا يضر الخلاف الذي حدث بين بعض الصحابة – رضي الله عنهم – في عدة الحامل المتوفى عنها زوجها، قال أبو سلمة: "جاء رجلٌ إلى ابنِ عباس، وأبو هريرة جالسٌ عنده، فقال: أفتني في امرأةٍ ولدت بعد زوجِها بأربعينَ ليلةً؟ فقال ابن عباس: آخر الأجلين، قلت أنا: ﴿وَأُوْلَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ قال أبو هريرة: أنا مع ابنِ أخي – يعني: أبا سلمة – فأرسل ابن عباس غلامه كريبًا إلى أمّ سلمة يسألها، فقالت: "قُتِلَ

(١) انظر زاد المعاد في هدي خير العباد، أبو عبد الله – محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية، (٦٥٩–٧٥١)، ط٣، دار عطاءات العلم: الرياض، (١٤٤٠هـ/٢٠١٩م)، (٦/٢١١–٢١٢).

زَوجُ سُبَيعةَ الأسلَمِيَّةِ وهي حُبلى، فوَضَعَت بعد موتِه بأربعينَ ليلةً، فخُطِبَت، فأنكَحَها رَسولُ الله صلَّى اللهُ عليه وسلَّم، وكان أبو السَّنابِلِ فيمن خَطَبَها"(١).

وبهذا الحديث الصحيح الصريح ارتفع الخلاف في فهم الآية الكريمة، واستقر الإجماع على أن المرأة متى وضعت حملها خرجت من العدة، وممن نَقَل الإجماع على ذلك: ابنُ المنذِرِ، وابنُ عبدِ البَرِّ وغيرهم(٢).

المهارات المستفادة من الآيات:

١- التعرف على معنى العِدَّة.

٢- التمييز بين أنواع العِدَّة، بحسب حال المرأة المعتدة، فعدة المرأة التي تحيض ثلاثة قروء، والكبيرة التي انقطع عنها الحيض، وكذلك الصغيرة التي لم تبلغ سن الحيض عدتهن ثلاثة أشهر، وعدة المتوفى عنها زوجها أربعة أشهر وعشرًا، أما الحامل فتنقضي عدتها بوضع حملها في جميع الأحوال.

٣- معرفة أنَّ تقوى الله سبحانه وتعالى، من أهم أسباب تيسير أمور المتقين.

المسألة الثالثة: في النفقة والسكنى

قال تعالى: ﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنتُم مِّن وُجْدِكُمْ وَلَا تُضَآرُّوهُنَّ لِتُضَيِّقُواْ عَلَيْهِنَّ وَإِن كُنَّ أُوْلَٰتِ حَمْلٍ فَأَنفِقُواْ عَلَيْهِنَّ حَتَّىٰ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ وَأْتَمِرُواْ بَيْنَكُم بِمَعْرُوفٍ وَإِن تَعَاسَرْتُمْ فَسَتُرْضِعُ لَهُۥٓ أُخْرَىٰ﴾ [الطلاق: ٦].

اتفق العلماء على وجوب السكنى والنفقة للمرأة المطلقة طلاقًا رجعيًا والحامل، واختلفوا في المطلقة طلاقًا بائنًا، ورجح الامام الطبري أن لا نفقة لها فقال: "والصواب من القول في ذلك عندنا أن لا نفقة للمبتوتة، إلا أن تكون حاملًا؛ لأن الله جل ثناؤه جعل النفقة بقوله: ﴿وَإِن كُنَّ أُوْلَٰتِ حَمْلٍ فَأَنفِقُواْ عَلَيْهِنَّ حَتَّىٰ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ للحوامل دون غيرهن من البائنات من أزواجهن، ولو كان البوائن من الحوامل وغير الحوامل في الواجب لهن من النفقة على أزواجهن سواء، لم يكن لخصوص أولات الأحمال بالذكر في هذا الموضع وجه مفهوم؛ إذ هن وغيرهن في ذلك سواء، وفي خصوصهن بالذكر دون غيرهن أدل الدليل على أن لا نفقة لبائن إلا أن تكون حاملًا، وبالذي قلنا في ذلك صح الخبر عن رسول الله ﷺ(٣).

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب المغازي، باب فضل من شهد بدرًا، (٤/٤٦٦)، ومسلم كتاب الطلاق، باب انقضاء عدة المتوفى عنها زوجها، بوضع الحمل، (٢/١١٢٢)، الحديث رقم: (١٤٨٥).

(٢) كتاب الإجماع لابن المنذر، محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، تحقيق ودراسة: د. فؤاد عبد المنعم أحمد، دار المسلم للنشر والتوزيع: (١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م)، كتاب العدة (٩٠)، شرح النووي على صحيح مسلم، كتاب الطلاق، باب انقضاء عدة المتوفى عنها زوجها (١٠/١٠٨).

(٣) جامع البيان عن تأويل أي القرآن، محمد بن جرير الطبري، تحقيق: د عبد الله بن عبد المحسن التركي بالتعاون مع: ط١، مركز البحوث والدراسات الإسلامية بدار هجر، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان: القاهرة، (١٤٢٢هـ/٢٠٠١م)، (٢٣/٦٤).

وأورد ابن عطية خلاصة مذاهب العلماء في المسألة فقال وأمر الله تعالى بإسكان المطلقات ولا خلاف في ذلك في التي لم تبت، وأما المبتوتة، فمالك رحمه الله يرى لها السكنى لمكان حفظ النسب، ولا يرى لها نفقة، لأن النفقة بإزاء الاستمتاع، وهو قول الأوزاعي والشافعي وابن أبي ليلى وابن عبيد وابن المسيب والحسن وعطاء والشعبي وسليمان بن يسار، وقال أصحاب الرأي والثوري :لها السكنى والنفقة، وقال جماعة من العلماء :ليس لها سكنى ولا نفقة...، وأما الحامل فلا خلاف في وجوب سكناها ونفقتها بتت أو لم تبت لأنها مبينة في الآية، واختلفوا في نفقة الحامل المتوفى عنها زوجها على قولين لعلماء الأمة، فمنعها قوم وأوجبها في التركة قوم(١).

وقال الناصر(٢) في الانْتصاف: لا يخفى على المتأمل لهذه الآي أن المبتوتة غير الحامل لا نفقة لها، لأن الآي سيقت لبيان الواجب، فأوجب السكنى لكل معتدة تقدم ذكرها ولم يوجب سواها، ثم استثنى الحوامل فخصهن بإيجاب النفقة لهن حتى يضعن حملهن، وليس بعد هذا البيان بيان، والقول بعد ذلك بوجوب النفقة لكل معتدة مبتوتة حاملًا أو غير حامل لا يخفى منافرته لنظم الآية(٣).

المهارات المعرفية المستفادة من الآية:

١- معرفة أنَّ للمطلقة - طلاقًا رجعيًا - حق السكنى في بيت الزوج، والنفقة عليها في فترة العدة، وكذلك المطلقة الحامل ولا خلاف في ذلك، وأما المعتدة من وفاة زوجها وهي حامل فمنهم من أوجب لها النفقة في التركة ومنهم من منعها، واختلفوا كذلك في المطلقة طلاقًا بائنًا فمنهم من قال أنَّ لها السكنى والنفقة ومنهم من قال بأنَّ لها السكنى دون النفقة، ومنهم من قال لا سكنى لها ولا نفقة، وهذا الذي رجحه الإمام الطبري في تفسيره وغيره من أهل العلم عملًا بظاهر الآية.

٢- السكنى والنفقة بحسب استطاعة الزوج، ولو أن يسكنها بعض داره.

٣- معرفة أنَّ مضارة الرجل لمطلقته في مسكنها ونفقتها محرَّمٌ عليه.

٤- على المطلقة التي كانت حاملًا إرضاع المولود، وعلى الوالد إعطائها أجر أمثالها.

---

(١) انظر: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي المحاربي، (ت: ٥٤٢هـ)، ط١، دار الكتب العلمية: بيروت، (١٤٢٢هـ)، (٥/٣٢٥-٣٢٦).

(٢) ناصر الدين أبو العباس أحمد بن محمد بن منصور ابن المنير الإسكندراني، ولد سنة عشرين وستمائة، كان إماما بارعًا في الفقه والعربية، له الباع الطويل في علم التفسير والقراءات، ولي قضاء الإسكندرية وخطابته، له مصنفات مفيدة، وتفسير نفيس، توفي سنة ثلاث وثمانين وستمائة، ينظر: فوات الوفيات محمد بن شاكر الملقب بصلاح الدين، (ت: ٧٦٤هـ)، ط١، دار صادر: بيروت، (١/١٤٩)، طبقات المفسرين، محمد بن علي بن أحمد، شمس الدين الداوودي المالكي (ت: ٩٤٥هـ)، دار الكتب العلمية: بيروت، (١/٨٩)، معجم المفسرين من صدر الإسلام وحتى العصر الحاضر، عادل نويهض (١/٦٦).

(٣) الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، محمود بن عمر بن أحمد الزمخشري وبهامشه الانتصاف من الكشاف لابن المنير الإسكندري الملقب بالناصر، دار الريان للتراث: القاهرة، ط٣، دار الكتاب العربي: بيروت (١٤٠٧هـ/١٩٨٧م)، (٤/٥٥٩).

المبحث الثاني: المهارات السلوكية

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: المهارات السلوكية في دائرة المجتمع

وفيه ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: مهارة التعاون والإيثار

﴿وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلۡإِيمَٰنَ مِن قَبۡلِهِمۡ يُحِبُّونَ مَنۡ هَاجَرَ إِلَيۡهِمۡ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمۡ حَاجَةً مِّمَّآ أُوتُواْ وَيُؤۡثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمۡ وَلَوۡ كَانَ بِهِمۡ خَصَاصَةٞۚ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفۡسِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ﴾ [الحشر: ٩].

سبب النزول:

عن أبي هريرة – رضي الله عنه – قال :أتى رجل رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فقال: يا رسول الله، أصابني الجهد فأرسل إلى نسائه فلم يجد عندهن شيئًا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «ألا رجل يضيف هذ الليلة يرحمه الله»؟، فقام رجل من الأنصار فقال :أنا يا رسول الله، فذهب إلى أهله، فقال لامرأته: "ضيف رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تدخريه شيئًا، قالت :والله ما عندي إلا قوت الصبية، قال: فإذا أراد الصبية العشاء فنوميهم وتعالي فأطفئي السراج ونطوي بطوننا الليلة، ففعلت، ثم غدا الرجل على رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فقال«لقد عجب الله تعالى، أو ضحك من فلان وفلانة» فأنزل الله عزَّ وجل: ﴿وَيُؤۡثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمۡ وَلَوۡ كَانَ بِهِمۡ خَصَاصَةٞ﴾ [الحشر: ٩]"(١).

قال ابن كثير: "هذا المقام أعلى من حال الذين وصف الله بقوله تعالى: ﴿وَيُطۡعِمُونَ ٱلطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ...﴾ [الإنسان: ٨]، ﴿وَءَاتَى ٱلۡمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ...﴾ [البقرة: ١٧٧]؛ فإن هؤلاء تصدقوا وهم يحبون ما تصدقوا به، وقد لا يكون لهم حاجة إليه ولا ضرورة به، وهؤلاء آثروا على أنفسهم مع خصاصتهم إلى ما أنفقوه، ومن هذا المقام تصدق الصديق، رضي الله عنه، بجميع ماله، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما أبقيت لأهلك؟»، فقال: "أبقيت لهم الله ورسوله"(٢).

وخلق الإيثار من صفات الأنصار التي فاقوا بها غيرهم، وتميزوا بها على من سواهم، بالإيثار بما تحبه أنفسهم من الأموال والمساكن، وبذلها للغير مع الحاجة إليها، بل مع الضرورة والخصاصة، وهذا لا يكون إلا من خلق زكي، ومحبة لله تعالى مقدمة على محبة شهوات النفس ولذاتها(٣).

---

(١) أخرجه البخاري واللفظ له، كتاب التفسير، سورة الحشر، (٦/٤٢٤-٤٢٥)، ومسلم، كتاب الأشربة، باب: إكرام الضيف وفضل إيثاره، (٣/١٦٢٤).

(٢) تفسير ابن كثير، (٨/٧١)، والحديث أخرجه أبو داود، (١٦٧٨)، والترمذي، (٣٦٧٥) واللفظ له، وحسنه الألباني في صحيح الترمذي.

(٣) انظر: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن ناصر السعدي، ت: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، ط١، مؤسسة الرسالة: (١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م)، (ص٨٥٠).

المهارات السلوكية المستفادة من الآية الكريمة:

١- التعاون مع الآخرين والإيثار لهم حتى عند وجود الحاجة الشديدة لما يؤثرون به.

٢- الكرم واجتناب البخل وشح النفس ففي ذلك الفوز والفلاح.

المسألة الثانية: مهارة التعامل بالعدل مع المخالفين والإحسان إليهم

﴿لَّا يَنۡهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمۡ يُقَٰتِلُوكُمۡ فِي ٱلدِّينِ وَلَمۡ يُخۡرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمۡ أَن تَبَرُّوهُمۡ وَتُقۡسِطُوٓاْ إِلَيۡهِمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ﴾ [الممتحنة: ٦].

سبب نزول الآية:

عن أسماء - بنت أبي بكر، رضي الله عنهما - قالت: قدمت أمي وهي مشركة في عهد قريش إذ عاهدوا، فأتيت النبي - صلى الله عليه وسلم - فقلت: يا رسول الله، إن أمي قدمت وهي راغبة، أفأصلها؟ فأنزل الله، عز وجل: ﴿لَّا يَنۡهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمۡ يُقَٰتِلُوكُمۡ فِي ٱلدِّينِ وَلَمۡ يُخۡرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمۡ﴾ إلى آخر الآية، فقال: «نعم، صلي أمك»(١).

ويتضح المراد من خلال ما أورده الشيخ أبو بكر الجزائري عند تفسير هذه الآية بقوله: "أن تبروهم أي بالإحسان إليهم بطعام أو كسوة أو إركاب، وتقسطوا أي: تعدلوا فيهم بأن تنصفوهم وهذا عام في كل الظروف الزمانية والمكانية وفي كل الكفار، ولكن بالشروط التي ذكر الله تعالى وهي:

أولًا: أنهم لم يقاتلونا من أجل ديننا.

وثانيًا: لم يخرجونا من ديارنا بمضايقتنا وإلجائنا إلى الهجرة.

وثالثًا: أن لا يعاونوا عدوًا من أعدائنا بأي معونة ولو بالمشورة والرأي، فضلًا عن الكراع والسلاح.

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ﴾ ترغيب في العدل والإنصاف حتى مع الكفار"(٢).

المهارات المستفادة من الآية:

١- العدل مع الغير عند الاختلاف، حتى وإن كان كافرًا بالشروط الواردة في الآية الكريمة.

٢- البِر والإحسان لذوي القربى ولو كانوا غير مسلمين كما يفهم من سبب نزول الآية.

المسألة الثالثة: مهارة إدارة الوقت، وحسن استغلاله.

الوقت رأس مال الإنسان وهو من أول ما يحاسب عليه العباد يوم القيامة.

عن معاذ بن جبل - رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تزول قدما العبد يوم القيامة حتى يسأل عن أربع خصال: عن شبابه فيما أبلاه، وعن عمره فيما أفناه، وعن ماله من أين اكتسبه وفيما أنفقه، وعن علمه ماذا عمل فيه؟»(٣).

---

(١) أخرجه البخاري كتاب الأدب، باب: صلة المرأة أمها ولها زوج (٥/٢٣٠)، ومسلم كتاب الزكاة، باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين والزوج والأولاد والوالدين، ولو كانوا مشركين (٢/٦٩٦).

(٢) أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير (ومعه حاشية نهر الخير)، أبو بكر جابر بن موسى الجزائري، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، الطبعة: الخامسة، (١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م)، (٥/٣٢٨).

(٣) رواه الترمذي في كتاب صفة القيامة، باب ما جاء في شأن الحساب والقصاص (٤/٦١٢)، وقال هذا حديث حسن صحيح، والسيوطي في الجامع الكبير (١١/١٤٦)، وأورده الألباني في السلسلة الصحيحة (٢/٦٢٩) رقم: (٩٤٦).

وتظهر أهمية الوقت جليّة من خلال ارتباط العبادات بالأوقات، ومن أهم تلك العبادات الصّلوات الخمس: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتۡ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ كِتَٰبٗا مَّوۡقُوتٗا﴾ [النساء:١٠٣] وصلاة الجمعة ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوۡمِ ٱلۡجُمُعَةِ فَٱسۡعَوۡاْ إِلَىٰ ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَذَرُواْ ٱلۡبَيۡعَۚ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ﴾ [الجمعة: ٩].

وبين وقت الصيام ابتداءً وانتهاءً فقال سبحانه: ﴿وَكُلُواْ وَٱشۡرَبُواْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلۡخَيۡطُ ٱلۡأَبۡيَضُ مِنَ ٱلۡخَيۡطِ ٱلۡأَسۡوَدِ مِنَ ٱلۡفَجۡرِۖ ثُمَّ أَتِمُّواْ ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيۡلِ﴾ [البقرة: ١٨٧]، والحج كذلك له أوقات محددة لأداء مناسكه فقال تعالى: ﴿ٱلۡحَجُّ أَشۡهُرٞ مَّعۡلُومَٰتٞ...﴾ [البقرة: ١٩٧].

وتقدَّم الكلام عن أحكام العدّة، وعن حكم البيع والشراء بعد النداء الثاني من يوم الجمعة، وجميع هذه الآيات وغيرها تدل دلالة واضحة على أهمية تنظيم وإدارة الوقت، وحسن التصرف فيه، ما لم فإنَّ العمر سينقضي بلا فائدة، ثم الشعور بالندم والخسران، كما قال نبينا صلى الله عليه وسلم «نعمتان مغبونٌ فيهما كثيرٌ مِنَ الناس: الصحة والفراغ» (١).

المهارات السلوكية في ضوء الآيات الكريمة:

١- مهارة ضبط الوقت وحسن إدارته.

٢- أداء الفرائض والواجبات في أوقاتها المحددة بدقة.

٣- ضبط عدّة المرأة المطلقة أو المتوفى عنها زوجها عملًا بقوله تعالى: ﴿وَأَحۡصُواْ ٱلۡعِدَّةَۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ رَبَّكُمۡ﴾.

المطلب الثاني: المهارات السلوكية في إطار الأسرة

وفيه ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: مهارة إدارة المشاعر ومواجهة الضغوط الأسرية

لا شك أنَّ رب الأسرة مطالب بالإحسان إلى أفراد أسرته وتلبية احتياجاتهم وهو مأجور على ذلك كله، لكن قد يحصل تعارض بين رغبات بعض أفراد الأسرة وبين القيام بالواجبات الأخرى، وهنا جاء التحذير في محكم التنزيل من السير وراء تلك الرغبات لما في ذلك من الضرر والخسران يوم لا ينفع مال ولا بنون، قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُلۡهِكُمۡ أَمۡوَٰلُكُمۡ وَلَآ أَوۡلَٰدُكُمۡ عَن ذِكۡرِ ٱللَّهِۚ وَمَن يَفۡعَلۡ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡخَٰسِرُونَ﴾ [المنافقون: ٩].

وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّ مِنۡ أَزۡوَٰجِكُمۡ وَأَوۡلَٰدِكُمۡ عَدُوّٗا لَّكُمۡ فَٱحۡذَرُوهُمۡۚ وَإِن تَعۡفُواْ وَتَصۡفَحُواْ وَتَغۡفِرُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٌ ١٤ إِنَّمَآ أَمۡوَٰلُكُمۡ وَأَوۡلَٰدُكُمۡ فِتۡنَةٞۚ وَٱللَّهُ عِندَهُۥٓ أَجۡرٌ عَظِيمٞ﴾ [التغابن: ١٤، ١٥].

(١) أخرجه البخاري كتاب الرقاق، باب لا عيش إلا عيش الآخرة (٨/٨٨، ١٠٩)، والترمذي في أبواب الزهد، باب :الصحة والفراغ نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس (٤/٥٥٠).

سبب النزول:

قال ابْنُ عَبَّاس – رضي الله عنهما: "هَؤُلَاءِ رِجَالٌ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ أَسْلَمُوا وَأَرَادُوا أَنْ يُهَاجِرُوا إِلَى الْمَدِينَةِ، فَمَنَعَهُمْ أَزْوَاجُهُمْ وَأَوْلَادُهُمْ، وَقَالُوا: صَبَرْنَا عَلَى إِسْلَامِكُمْ فَلَا نَصْبِرُ عَلَى فِرَاقِكُمْ فَأَطَاعُوهُمْ وَتَرَكُوا الْهِجْرَةَ فَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَٱحۡذَرُوهُمۡ﴾ أَنْ تُطِيعُوهُمْ وَتَدَعُوا الْهِجْرَةَ"، ﴿وَإِن تَعۡفُواْ وَتَصۡفَحُواْ وَتَغۡفِرُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾ هَذَا فِيمَنْ أَقَامَ عَلَى الْأَهْلِ وَالْوَلَدِ وَلَمْ يُهَاجِرْ، فَإِذَا هَاجَرَ رَأَى الَّذِينَ سَبَقُوهُ بِالْهِجْرَةِ قَدْ فَقِهُوا فِي الدِّينِ هَمَّ أَنْ يُعَاقِبَ زَوْجَهُ وَوَلَدَهُ الَّذِينَ ثَبَّطُوا عَنِ الْهِجْرَةِ، وَإِنْ لَحِقُوا بِهِ فِي دَارِ الْهِجْرَةِ لَمْ يُنْفِقْ عَلَيْهِمْ وَلَمْ يُصِبْهُمْ بِخَيْرٍ، فَأَمَرَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى بِالْعَفْوِ عَنْهُمْ وَالصَّفْحِ[1].

ورحم الله ابن القيم إذ بين المراد بالعداوة فقال: "وليس المراد من هذه العداوة ما يفهمه كثير من الناس أنها عداوة البغضاء والمحادَّة؛ بل إنما هي عداوة المحبة الصادة للآباء عن الهجرة والجهاد وتعلم العلم والصدقة وغير ذلك من أمور الدين وأعمال البر"[2].

المهارات المستفادة من الآيات الكريمة:

١– ضبط العواطف والمشاعر والوفاء بالواجبات الدينية والالتزامات الأخرى عند وجود تعارض مع متطلبات الأسرة والانشغال بالأموال.

٢– إعطاء كل ذي حقٍ حقه، ومواجهة الضغوط المختلفة وفق المنهج القرآني.

المسألة الثانية: مهارة التغافل (العفو والصفح)

قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّ مِنۡ أَزۡوَٰجِكُمۡ وَأَوۡلَٰدِكُمۡ عَدُوّٗا لَّكُمۡ فَٱحۡذَرُوهُمۡۚ وَإِن تَعۡفُواْ وَتَصۡفَحُواْ وَتَغۡفِرُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٌ﴾ [التغابن: ١٤].

بعد أن بين الله – سبحانه وتعالى – لعباده خطورة مسايرة بعض الأزواج والأولاد وتلبية رغباتهم حتى وإن كانت مخالفة للشرع أو للفضل والإحسان، فوصفهم بالعداوة وأرشد إلى الحذر منهم، ومع ذلك أرشد إلى التغاضي عن زلاتهم ورغب في العفو والصفح عنهم وجاء الترغيب في ذلك بذكر العفو والصفح والمغفرة في عبارة واحدة، ويمكننا فهم المراد من ذلك من خلال معرفة معنى كل مفردة منها:

فالعفو: ترك المعاقبة على الذنب ولو مع توبيخ.

والصفح: الإعراض عن المذنب، أي ترك عقابه على ذنبه دون التوبيخ.

والغفر: ستر الذنب وعدم إشاعته.

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك، كتاب التفسير، (٥٣٢/٢)، «وقال صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي، (٣٨١٤)، سنن الترمذي، أبواب تفسير القرآن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، (٣٤٤/٥)، وقال حسن صحيح.

(٢) عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين، ابن قيم الجوزية، دار ابن كثير: دمشق، بيروت، ط٣، مكتبة دار التراث: المدينة المنورة، (١٤٠٩هـ/١٩٨٩م)، (الباب الثالث عشر ص٦٤).

والجمع بينها هنا إيماء إلى تراتب آثار هذه العداوة وما تقتضيه آثارها من هذه المعاملات الثلاث، وحذف المتعلق لإرادة عموم الترغيب في العفو، وفي قوله تعالى: ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ ترغيب في العفو والصفح والمغفرة، وتقدير الكلام، وإن تعفوا وتصفحوا وتغفروا يحب الله ذلك منكم؛ لأن الله غفور رحيم، أي للذين يغفرون ويرحمون(١).

المسألة الثالثة: مهارة الإنفاق في الأمور الواجبة والمستحبة

الإنفاق من الأمور المهمة التي بينتها بعض الآيات في جزء المجادلة ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَأَنفِقُواْ مِن مَّا رَزَقْنَٰكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلَآ أَخَّرْتَنِيٓ إِلَىٰٓ أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقَ وَأَكُن مِّنَ ٱلصَّٰلِحِينَ﴾ [المنافقون: ١٠].

تقدَّم الكلام عن التعاون والإيثار والإحسان للغير وهي بعض أوجه البر والإنفاق المستحب وهنا إشارة إلى ما يجب إنفاقه من المال من خلال قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ تِجَٰرَةٍ تُنجِيكُم مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ۝١٠ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتُجَٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾[الصف: ١٠،١١].

دلت الآيتان على أنَّ إنفاق الأموال في سبيل الله من أهم أسباب النجاة من العذاب الأليم والفوز بالجنة والنعيم المقيم، وهي التجارة الرابحة مع الله – سبحانه وتعالى

قال ابن كثير: "أراد الصحابة – رضي الله عنهم – أن يسألوا عن أحب الأعمال إلى الله عز وجل ليفعلوه، فأنزل الله هذه السورة، ومن جملتها هذه الآية: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ تِجَٰرَةٍ تُنجِيكُم مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ ثم فسر هذه التجارة العظيمة التي لا تبور، والتي هي محصلة للمقصود، ومزيلة للمحذور فقال سبحانه: ﴿تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتُجَٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ أي: من تجارة الدنيا، والكد لها، والتصدي لها وحدها، ثم قال: ﴿يَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ أي: إن فعلتم ما أمرتكم به ودللتكم عليه، غفرت لكم الزلات، وأدخلتكم الجنات، والمساكن الطيبات، والدرجات العاليات ; ولهذا قال: ﴿وَيُدْخِلْكُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ وَمَسَٰكِنَ طَيِّبَةً فِي جَنَّٰتِ عَدْنٍ ۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾(٢).

وكذلك جاء الأمر بالإنفاق على الزوجة حتى بعد طلاقها وهي في حال العدة، وإذا كانت حاملًا فتجب لها النفقة حتى تضع حملها، وكذلك إذا أرضعت المولود فلها أجر أمثالها، وكل ذلك بحسب استطاعة الرجل وسعته امتثالًا لقوله تعالى: ﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنتُم مِّن وُجْدِكُمْ وَلَا تُضَآرُّوهُنَّ لِتُضَيِّقُواْ عَلَيْهِنَّ ۚ وَإِن كُنَّ أُوْلَٰتِ حَمْلٍ فَأَنفِقُواْ عَلَيْهِنَّ حَتَّىٰ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ۚ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ ۖ وَأْتَمِرُواْ بَيْنَكُم بِمَعْرُوفٍ ۖ وَإِن تَعَاسَرْتُمْ فَسَتُرْضِعُ لَهُۥٓ أُخْرَىٰ﴾ [الطلاق: ٦].

---

(١) انظر: التحرير والتنوير – الطاهر بن عاشور (٢٨/٢٨٥).

(٢) تفسير ابن كثير، (٨/١١٢).

المهارات السلوكية المستفادة من الآيات الكريمة:

١- أداء ما فرضه الله على العباد في أموالهم ومن ذلك الزكاة والإنفاق في سبيل الله والإنفاق على من تجب لهم النفقة.

٢- الإنفاق على المرأة المطلقة طلاقًا رجعيًا في حال عدتها حتى تنقضي.

٣- دفع أجرة المرأة المطلقة إذا أرضعت المولود بما هو متعارف عليه، وفي حال الاختلاف على أجرة الإرضاع فيجب على الوالد استئجار مرضعة أخرى للمولود.

٤- الإنفاق في جميع ما ذكر يكون بحسب قدرة الرجل واستطاعته، فعلى الموسر التوسعة على من ينفق عليهم، وإذا كان فقيرًا فعليه أن ينفق مما آتاه الله لقوله تعالى: ﴿لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِۦ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُۥ فَلْيُنفِقْ مِمَّآ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَآ ءَاتَىٰهَا سَيَجْعَلُ ٱللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا﴾[الطلاق: ٧].

المسألة الرابعة: مهارة حل المشكلات الأسرية

لا تخلو البيوت والأسر من حدوث بعض المشكلات وقد جاء البيان في سورة التحريم من خلال ما قصه الله عن بعض نساء النبي – صلى الله عليه وسلم – في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَ ۖ تَبْتَغِى مَرْضَاتَ أَزْوَٰجِكَ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ۝١ قَدْ فَرَضَ ٱللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَٰنِكُمْ ۚ وَٱللَّهُ مَوْلَىٰكُمْ ۖ وَهُوَ ٱلْعَلِيمُ ٱلْحَكِيمُ ۝٢ وَإِذْ أَسَرَّ ٱلنَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَٰجِهِۦ حَدِيثًا فَلَمَّا نَبَّأَتْ بِهِۦ وَأَظْهَرَهُ ٱللَّهُ عَلَيْهِ عَرَّفَ بَعْضَهُۥ وَأَعْرَضَ عَنۢ بَعْضٍ ۖ فَلَمَّا نَبَّأَهَا بِهِۦ قَالَتْ مَنْ أَنۢبَأَكَ هَٰذَا ۖ قَالَ نَبَّأَنِىَ ٱلْعَلِيمُ ٱلْخَبِيرُ ۝٣ إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ۖ وَإِن تَظَٰهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ ٱللَّهَ هُوَ مَوْلَىٰهُ وَجِبْرِيلُ وَصَٰلِحُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ بَعْدَ ذَٰلِكَ ظَهِيرٌ﴾[التحريم: ١-٤].

جاء افتتاح السورة بالنداء للنبي – صلى الله عليه وسلم – ومعاتبته على تحريم شيء مما أحله الله له، وبالوقوف على سبب نزولها يتضح المراد من ذلك، فقد ذكر المفسرون في سبب نزول هذه الآيات روايات متعددة، أصحها حديث أم المؤمنين عائشة – رضى الله عنها – قالت: "كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يشرب عسلًا عند زينب بنت جحش، ويمكث عندها فتواطأت أنا وحفصة على أيتنا دخل عليها فلتقل له: أكلت مغافير؟ – والمغافير: صمغ حلو له رائحة كريهة – إني أجد منك ريح مغافير، فدخل على إحداهما فقالت له ذلك، فقال: «بل شربت عسلًا عند زينب بنت جحش ولن أعود إليه، وقد حلفت، فلا تخبري بذلك أحدًا»[(١)]، فنزلت هذه الآيات.

وهناك روايات في سبب النزول دون هذه الرواية في الصحة؛ ولذلك رجح القرطبي هذه الرواية فقال: "...وإنما الصحيح أن التحريم كان في العسل، وأنه شربه عند زينب، وتظاهرت عليه عائشة وحفصة فيه، فجرى ما جرى فحلف ألا يشربه وأسر ذلك"[(٢)].

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب الأيمان والنذور، باب: إذا حرم طعامًا، (٦/٢٤٦٢)، مسلم كتاب الطلاق، باب: وجوب الكفارة على من حرم امرأته ولم ينو الطلاق، (٢/١١٠٠).

(٢) الجامع لأحكام القرآن، محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، ت: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، ط٢، دار الكتب المصرية: القاهرة (١٣٨٤هـ/١٩٦٤م)، تفسير سورة التحريم، (١٨/١٧٩).

﴿قَدْ فَرَضَ ٱللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَٰنِكُمْ ۚ وَٱللَّهُ مَوْلَىٰكُمْ ۖ وَهُوَ ٱلْعَلِيمُ ٱلْحَكِيمُ﴾ والمراد أنَّ الله تعالى: قد بيَّن لكم كيف تتحللون من أيْمانِكم، إذا أردتم الرجوع عن المحلوف عليه، وذلك بأنْ أوجب عليكم الكَفَّارة وبيَّنَها لكم بقوله سبحانه: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِىٓ أَيْمَٰنِكُمْ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلْأَيْمَٰنَ ۖ فَكَفَّٰرَتُهُۥٓ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَٰكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ۖ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ ۚ ذَٰلِكَ كَفَّٰرَةُ أَيْمَٰنِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ ۚ وَٱحْفَظُوٓا۟ أَيْمَٰنَكُمْ ۚ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [المائدة: ٨٩].

المهارات السلوكية المستفادة من الآيات:

١- حسن التعامل مع الأسرة خاصة عند حدوث المشكلات بين أفراد الأسرة، وفق المنهج الرباني المأخوذ من الآيات الكريمة ومن ذلك: أنْ لا يُحَرِّمُ المرء على نفسه ما أحل الله له؛ لإرضاء أحد من الناس.

٢- عدم مُراعاة الغيرة بين الضرائر إنْ كانتْ فيما لا انتقاص فيه من حُقوقِ بعضهن.

٣- إسرارِ بعض الأمور عند الحاجة – مع ضرورة كتمان ذلك السر وعدم إفشائه ممن أُخْتُصَ به.

٤- التلطف عند حل المشكلات وعدم استقصاء الذنب بدليل قَولُ اللهِ تعالى: ﴿فَلَمَّا نَبَّأَتْ بِهِۦ وَأَظْهَرَهُ ٱللَّهُ عَلَيْهِ عَرَّفَ بَعْضَهُۥ وَأَعْرَضَ عَنۢ بَعْضٍ﴾، وقد جاء في الأثر عن علي – رضي الله عنه – "ما استقصى كريم قط"[(١)].

٥- التوبة مما قد يحدث من الأخطاء بين أفراد الأسرة ﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ۖ﴾.

٦- عدم مُضايَقةِ الزوجات لأزواجهن بدافع الغيرة الشديدة؛ لإن ذلك قد يؤدي إلى الفراق واستبدالهن بغيرهن من المؤمنات.

المبحث الثالث: مهارات الاتصال الفعال

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: مهارة الحوار والإقناع

أولًا: تعريف الحوار

الحوار في اللغة: من حاور يحاور محاورة، والحَوْرُ: الرجوع إلى الشيء وعنه، وكل شيء تغير من حال إلى حال، فقد حار يحور حورًا، ومنه قوله تعالى: ﴿قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ﴾ [الكهف: ٣٧].

ومنه قول الشاعر:

وما المرء إلا كالشهاب وضوئه يحور رمادًا بعد إذ هو ساطع[(٢)]

والمُحاوَرَةُ: مراجعة المنطق والكلام في المخاطبة، وهم يَتَحاوَرُون أي يتراجعون الكلام[(٣)].

---

(١) جمع الجوامع المعروف بـ الجامع الكبير، جلال الدين السيوطي، ط٢، الأزهر الشريف: القاهرة، (١٤٢٦هـ)، (٤٥١/١٨)، كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، علاء الدين الهندي، ط٥، مؤسسة الرسالة: (١٤٠٥هـ/١٩٨٥م)، (٥٣٩/٢) برقم: (٤٦٧٧).

(٢) البيت للبيد بن ربيعة العامري، – رضي الله عنه – ديوان لبيد، (ص٥٦).

(٣) كتاب العين، الخليل بن أحمد الفراهيدي البصري، ت: د. مهدي المخزومي، د. إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال: (٢٨٧/٣)، لسان العرب (٢١٧/٤، ٢١٨).

الحوار في الاصطلاح:

هناك العديد من التعريفات الاصطلاحية للحوار منها:

الحوار: مناقشة بين طرفين بقصد تصحيح الكلام وإظهار حجة وإثبات حق، أو دفع شبهة، وردّ الفاسد من القول والرأي.

وقيل هو: مراجعة الكلام وتداوله بين طرفين.

وقيل هو نوع من الحديث بين شخصين، أو فريقين يتم فيه مراجعة الكلام بينهما بطريقة متكافئة، فلا يستأثر أحدهما دون الآخر ويغلب عليه الهدوء والبعد عن الخصومة والتعصب(١).

وسيتم الحديث عن مهارة الحوار من خلال قوله تعالى: ﴿قَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّتِي تُجَٰدِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِيٓ إِلَى ٱللَّهِ وَٱللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَآ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعُۢ بَصِيرٌ﴾ [المجادلة: ١].

تقدَّم ذكر سبب نزول هذه الآية والكلام عن شيء من تفسيرها والمهارات المعرفية المستفادة منها في المبحث الأول، وهنا نقف مع مهارة الحوار والإقناع من خلال الآية الكريمة: حيث جاء ذكر المجادلة في بداية الآية، وقد يتبادر إلى الذهن أنَّ تلك المجادلة بمعنى المخاصمة والمماراة، ومن قوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَآ...﴾ يتبين أنَّ المراد بالمجادلة: الحوار والمراجعة في الكلام، وليس الجدال والمخاصمة، وقصة النزول تدل كذلك على أنَّ المراد الحوار والمراجعة بين رسول الله – صلى الله عليه وسلم، وخولة بنت ثعلبة رضي الله عنها.

ويستفاد من الآية فيما يتعلق بمهارة الحوار والإقناع ما يلي:

١– استخدام مهارة الحوار في السؤال عن الأحكام الشرعية، والبحث عن الحلول.

٢– التأدب في الحوار مع المخاطب، ويؤخذ ذلك من خفض صوت المجادلة عندما كانت تحاور الرسول الله صلى الله عليه وسلم، قالت أم المؤمنين عائشة – رضي الله عنها – "تبارك الذي وسع سمعه كل شيء، إنيّ لأسمع كلام خولة بنت ثعلبة، ويخفى عليّ بعضه، وهي تحاور رسول الله — صلى الله عليه وسلم..."(٢).

٣– استخدام الحجج الممكنة وانتقاء العبارات المناسبة لإقناع المخاطب للوصول إلى الهدف من الحوار.

٤– التضرع واللجوء إلى الله بالدعاء بما يناسب مقام الحوار مثل قولها: أشكو إلى الله فاقتي ووحدتي، وإن لي صبية صغارًا إن ضممتهم إليه ضاعوا، وإن ضممتهم إليّ جاعوا.

المطلب الثاني: مهارة التناجي بالبر والتقوى

تعريف النجوى:

السر بين اثنين، يقال نجوته نجوًا، إذا سارته، وانتجى القوم وتناجوا، أي تساروا، والاسم – المصدر– منه: النجوى، وأصل النَّجَاء: الانفصال من الشيء، ومنه: نَجَا فلان من فلان وأَنْجَيْتُهُ ونَجَّيْتُهُ، قال تعالى: ﴿وَأَنْجَيْنَا

(١) الحوار آدابه وضوابطه في ضوء الكتاب والسنة، يحيى زمزمي، ط١، دار التربية والتراث: مكة المكرمة، (١٤١٤هـ/١٩٩٤م)، (ص٢٢)، فنون الحوار والإقناع محمد دياس، (١٤٢٠هـ/١٩٩٩م)، ط١، دار ابن حزم: (ص١١).

(٢) انظر: المستدرك على الصحيحين، الحاكم، تفسير سورة المجادلة، (٥٢٣/٢)، وقال الذهبي في التلخيص "صحيح"، الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين مقبل بن هادي الوادعي، ط٤، دار الآثار صنعاء: اليمن، (١٤٣٤هـ/٢٠١٣م)، كتاب النكاح والطلاق (٦٣/٣).

الَّذِينَ آمَنُوا...﴾ [النمل: ٥٣]، ﴿إِنَّا مُنَجُّوكَ وَأَهْلَكَ..﴾ [العنكبوت: ٣٣]، والنَّجْوَةُ: المكان المرتفع المنفصل بارتفاعه عمّا حوله، ويقال: تَناجَى القومُ، ومنه قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا تَنَٰجَيۡتُمۡ فَلَا تَتَنَٰجَوۡاْ بِٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِ وَمَعۡصِيَتِ ٱلرَّسُولِ وَتَنَٰجَوۡاْ بِٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ﴾ [المجادلة: ٩][1].

سبب نزول الآيات:

﴿أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ نُهُواْ عَنِ ٱلنَّجۡوَىٰ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا نُهُواْ عَنۡهُ وَيَتَنَٰجَوۡنَ بِٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِ وَمَعۡصِيَتِ ٱلرَّسُولِۖ وَإِذَا جَآءُوكَ حَيَّوۡكَ بِمَا لَمۡ يُحَيِّكَ بِهِ ٱللَّهُ وَيَقُولُونَ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ لَوۡلَا يُعَذِّبُنَا ٱللَّهُ بِمَا نَقُولُۚ حَسۡبُهُمۡ جَهَنَّمُ يَصۡلَوۡنَهَاۖ فَبِئۡسَ ٱلۡمَصِيرُ ٨ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا تَنَٰجَيۡتُمۡ فَلَا تَتَنَٰجَوۡاْ بِٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِ وَمَعۡصِيَتِ ٱلرَّسُولِ وَتَنَٰجَوۡاْ بِٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِيٓ إِلَيۡهِ تُحۡشَرُونَ ٩ إِنَّمَا ٱلنَّجۡوَىٰ مِنَ ٱلشَّيۡطَٰنِ لِيَحۡزُنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَيۡسَ بِضَآرِّهِمۡ شَيۡـٔٗا إِلَّا بِإِذۡنِ ٱللَّهِۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلۡيَتَوَكَّلِ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ﴾[المجادلة: ٨-١٠].

ذكر جمع من المفسرين عن ابن عباس – رضي الله عنهما – ومجاهد أنَّ هذه الآيات في اليهود والمنافقين؛ وذلك أنهم كانوا يتناجون فيما بينهم دون المؤمنين وينظرون إلى المؤمنين ويتغامزون بأعينهم، يوهمون المؤمنين أنهم يتناجون فيما يسوءهم، فيحزنون لذلك، فشكوا إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فأمرهم أن لا يتناجوا دون المسلمين فلم ينتهوا عن ذلك وعادوا إلى مناجاتهم، فأنزل الله: ﴿أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ نُهُواْ عَنِ ٱلنَّجۡوَىٰ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا نُهُواْ عَنۡهُ وَيَتَنَٰجَوۡنَ بِٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِ وَمَعۡصِيَتِ ٱلرَّسُولِ﴾[2].

قال الشيخ أبو بكر الجزائري في تفسير قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا تَنَٰجَيۡتُمۡ فَلَا تَتَنَٰجَوۡاْ بِٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِ وَمَعۡصِيَتِ ٱلرَّسُولِ وَتَنَٰجَوۡاْ بِٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِيٓ إِلَيۡهِ تُحۡشَرُونَ﴾: هذه الآية والتي بعدها نزلت في تربية المؤمنين روحيًا وتهذيبهم أخلاقيًا... ومعناها: يا أيها الذين صدقوا الله ورسوله، إذا تناجيتم لأمرٍ استدعى ذلك منكم فلا تتناجوا بالإثم والعدوان ومعصية الرسول، فتكون حالكم كحال اليهود والمنافقين، ولكن تناجوا بالبر والتقوى، بما هو خير في نفسه أي: بطاعة الله ورسوله، إذ هما التقوى، واتقوا الله الذي إليه تحشرون يوم القيامة لمحاسبتكم ومجازاتكم، فاتقوه بطاعته وطاعة رسوله... إنما النجوى من الشيطان: أي هو الدافع إليها والحامل عليها وذلك لعلة وهي أن يوقع المؤمنين في غم وحزن، وليس التناجي ولا الشيطان بضار المؤمنين شيئًا إلا بإرادة الله تعالى لحكم عالية يعلمها الله، ولذا فلا تحزنوا ولا تغتموا لما ترون من تناجي أعدائكم من اليهود

---

(١) انظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، فصل النون، (٦/٢٥٠٣)، إسماعيل بن حماد الجوهري، ط٤، دار العلم للملايين: بيروت، (١٤٠٧/١٩٨٧)، المفردات في غريب القرآن – الرغب الأصفهاني، الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني، (ت: ٥٠٢هـ)، ط١، دار القلم، الدار الشامية: دمشق بيروت، (١٤١٢هـ)، كتاب النون، (ص٧٩٢).

(٢) ينظر: جامع البيان الطبري، (٢٢/٤٧٠)، معالم التنزيل في تفسير القرآن، محيي السنة، الحسين بن مسعود البغوي، (ت: ٥١٠هـ)، ط٤، دار طيبة للنشر والتوزيع: (١٤١٧هـ/١٩٩٧م)، (٨/٥٥)، أسباب نزول القرآن، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (ت: ٤٦٨هـ)، ت: عصام بن عبد المحسن الحميدان، ط٢، دار الإصلاح: الدمام (١٤١٢هـ/١٩٩٢م)، (ص٤١٠)، تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، (٨/٤٢)، فتح القدير للشوكاني، (٥/٢٢٣).

والمنافقين، وتوكلوا على الله في أموركم كلها، وعلى الله تعالى لا على غيره فليتوكل المؤمنون في كل زمان ومكان، فإن الله تعالى كاف من يتوكل عليه كل ما يهمه والله على ذلك قدير(١)، وفي السنة المطهرة ما يدل على حرمة تناجي الاثنين دون الثالث، والثلاثة دون الرابع وهكذا، في كل الأحوال، وليس مخصوصًا بحالة الحرب؛ لعموم ألفاظ الأحاديث الصحيحة ومن ذلك ما أخرجه الشيخان وغيرهما من حديث ابن مسعود وابن عمر أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الثالث، فإن ذلك يحزنه»، وفي رواية: «إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الآخر، حتى تختلطوا بالناس، من أجل أن يحزنه»(٢).

مهارات الاتصال المستفادة من الآيات:

١- ترك التناجي بالإثم والعدوان ومعصيت الرسول، لإنَّ ذلك محرَّمٌ شرعًا، وقد بين الله – سبحانه وتعالى – أنَّ النجوى من الشيطان للتنفير منها وتقبيحها في نفوس المؤمنين الصادقين.

٢- إذا كان لا بد من التناجي فليكن بالبر والتقوى، وذلك يشمل جميع أوجه الخير والإحسان.

٣- مراقبة وتقوى الله تعالى في كل أمورنا، واستحضار أنَّ إليه المعاد ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِيٓ إِلَيۡهِ تُحۡشَرُونَ﴾.

٤- التوكل على الله والاعتماد عليه في كل الأحوال﴿وَعَلَى ٱللَّهِ فَلۡيَتَوَكَّلِ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ﴾.

الخاتمة: وفيها أهم النتائج والتوصيات

أولًا: نتائج البحث

١- تدبر أي الذكر الحكيم وفهم المراد منها يثمر العلم النافع والعمل الصالح.

٢- أهم ما يحتاجه المسلم عمومًا وطالب العالم على وجه الخصوص من المهارات يجدها في القرآن الكريم الذي يهدي للتي هي أقوم.

٣- الوقوف على أسباب نزول الآيات من أهم الطرق الموصلة لاكتساب المهارات المستفادة من الآيات إذ العبارة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

٤- الالتزام بممارسة المهارات الحياتية المستنبطة من القرآن الكريم يعزز التماسك الاجتماعي ويجعل المجتمعات أكثر استقرارًا وتعاونًا.

٥- من ثمار اكتساب المهارات الحياتية التعامل بالحكمة في مختلف الظروف.

ثانيًا: توصيات البحث

١- دراسة المهارات الحياتية في القرآن الكريم دراسة عامة أو ضمن سلسلة من الأبحاث العلمية.

٢- إبراز المهارات الحياتية المستفادة من الآيات والعمل على تضمينها في مقررات التفسير وعلوم القرآن.

٣- تنزيل الآيات التي فيها إشارة إلى المهارات الحياتية على واقع المسلمين اليوم.

---

(١) أنظر: أيسر التفاسير، الجزائري، (٥/٢٩٠).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الاستئذان، باب: إذا كانوا أكثر من ثلاثة فلا بأس بالمسارة والمناجاة، (٨/١٧٧)، ومسلم كتاب السلام، باب تحريم مناجاة الاثنين دون الثالث، بغير رضاه، (٤/٧١٨).

المصادر والمراجع:

القرآن الكريم.

الإجماع لابن المنذر. محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري. تحقيق ودراسة: د. فؤاد عبد المنعم أحمد، دار المسلم للنشر والتوزيع: (١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م).

أسباب نزول القرآن. أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي. (ت: ٤٦٨هـ). ت: عصام بن عبد المحسن الحميدان، ط٢، دار الإصلاح: الدمام (١٤١٢هـ/١٩٩٢م).

أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن. محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي. مع تتمة الشيخ عطية محمد سالم، دار الفكر للطباعة والنشر: بيروت، لبنان، (١٤١٥هـ/١٩٩٥م).

أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير (ومعه حاشية نهر الخير). أبو بكر جابر بن موسى الجزائري. ط٥، مكتبة العلوم والحكم: المدينة المنورة، (١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م).

برنامج المهارات الحياتية حقيبة عالم العمل. أعدها فريق عمل من وزارة التربية بسلطنة عمان. الناشر مكتب التربية: الرياض، رابط النشر: https://skills.abegs.org/goals001

تاج العروس من جواهر القاموس. محمّد مرتضى الحسيني الزَّبيدي. من إصدارات: وزارة الإرشاد – المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب بدولة الكويت، (٥٠٦/٣٧).

التحرير والتنوير. محمَّد الطاهر بن عاشورٍ. الدار التونسية للنشر: تونس، (١٩٨٤م).

تحفة المحتاج في شرح المنهاج. أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي. المكتبة التجارية الكبرى: مصر، (١٣٥٧هـ/١٩٨٣م).

التسهيل لعلوم التنزيل. محمد بن أحمد، ابن جزي الكلبي الغرناطي. ط١، دار الأرقم بن أبي الأرقم: بيروت، (١٤١٦هـ).

تفسير القرآن العظيم. إسماعيل بن عمرو بن كثير. ت: حكمت بن بشير بن ياسين، ط١، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع: السعودية، (١٤٣١هـ).

تهذيب اللغة. محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، محمد عوض مرعب. ط١، دار إحياء التراث العربي: بيروت، (٢٠٠١م).

التوقيف على مهمات التعاريف. عبد الرؤوف بن المناوي. تحقيق: د عبد الحميد صالح حمدان، ط١، عالم الكتب: القاهرة، مصر، (١٤١٠هـ/١٩٩٠م).

تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان. عبد الرحمن بن ناصر السعدي. ت: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، ط١، مؤسسة الرسالة: (١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م).

جامع البيان عن تأويل أي القرآن. محمد بن جرير الطبري. تحقيق: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، ط١، دار هجر للطباعة والنشر: القاهرة، (١٤٢٢هـ/٢٠٠١م).

الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين. مقبل بن هادي الوادعي. ط٤، دار الآثار صنعاء: اليمن، (١٤٣٤هـ/٢٠١٣م)، كتاب النكاح والطلاق، (٦٣/٣).

الجامع الصحيح. محمد بن إسماعيل البخاري. ت: د. مصطفى ديب البغا، ط٥، دار ابن كثير، دار اليمامة: دمشق، (١٤١٤هـ/١٩٩٣م).

الجامع لأحكام القرآن. محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي. ت: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، ط٢، دار الكتب المصرية: القاهرة، (١٣٨٤هـ/١٩٦٤م).

جمع الجوامع المعروف بـ الجامع الكبير. جلال الدين السيوطي. ط٢، الأزهر الشريف: القاهرة، (١٤٢٦هـ).

الحوار آدابه وضوابطه في ضوء الكتاب والسنة. يحيى زمزمي. ط١، دار التربية والتراث: مكة المكرمة، (١٤١٤هـ/١٩٩٤م).

ديوان كثير عزة. دار الثقافة: بيروت، (١٣٩١هـ/١٩٧١م).

زاد المعاد في هدي خير العباد. ابن قيم الجوزية. دار عطاءات العلم: (١٤٤٥هـ).

سبل السلام شرح بلوغ المرام. محمد بن إسماعيل الأمير. ط٥، دار الحديث: القاهرة، مصر، (١٤١٨هـ/١٩٩٧م).

سلسلة الأحاديث الصحيحة. ط١، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع: الرياض.

سنن أبي داود. سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني. (٢٧٥هـ) ت: شعيب الأرنؤوط، ط١، دار الرسالة: (١٤٣٠هـ).

سنن الترمذي. محمد بن عيسى بن سورة الترمذي. ت: شعيب الأرنؤوط ط١، دار الرسالة العالمية، (١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م).

السنن الكبرى للبيهقي. تحقيق محمد عبد القادر عطا. ط٣، دار الكتب العلمية: بيروت، (١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م).

شعب الإيمان. أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي. ط١، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع: الرياض بالتعاون مع الدار السلفية: الهند، (١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م).

الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية. إسماعيل بن حماد الجوهري. ط٤، دار العلم للملايين: بيروت، (١٤٠٧هـ).

صحيح مسلم. مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري. ت: محمد فؤاد عبد الباقي، مطبعة عيسى البابي الحلبي: القاهرة، (١٣٧٤هـ/١٩٥٥م).

عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين. ابن قيم الجوزية. دار ابن كثير: دمشق، بيروت، ط٣، مكتبة دار التراث: المدينة المنورة، (١٤٠٩هـ).

العين. الخليل بن أحمد الفراهيدي البصري. ت: د. مهدي المخزومي، د. إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال.

الغرر البهية في شرح البهجة الوردية. زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري. (ت: ٩٢٦هـ). المطبعة الميمنية، مطبعة مصطفى البابي الحلبي: القاهرة.

فتح القدير. محمد بن علي الله الشوكاني. (ت: ١٢٥٠هـ). ط١، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب: دمشق، بيروت (١٤١٤هـ).

فنون الحوار والإقناع. محمد دياس. ط١، دار ابن حزم: (١٤٢٠هـ/١٩٩٩م).

الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل. محمود بن عمر بن أحمد الزمخشري وبهامشه الانتصاف من الكشاف لابن المنير الإسكندري الملقب بالناصر. دار الريان للتراث: القاهرة، ط٣، دار الكتاب العربي: بيروت، (١٤٠٧هـ/١٩٨٧م).

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال. علاء الدين الهندي البرهان فوري. ط٥، مؤسسة الرسالة: (١٤٠٥هـ/١٩٨٥م).

لسان العرب. محمد بن مكرم بن على، ابن منظور الأنصاري. ط٣، دار صادر: بيروت، (١٤١٤هـ).

مجموع الفتاوى. شيخ الإسلام أحمد بن تيمية. جمع وترتيب: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم رحمه الله، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف: المدينة المنورة، السعودية، (١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م).

المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز. أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي المحاربي. (ت: ٥٤٢هـ). ط١، دار الكتب العلمية: بيروت، (١٤٢٢هـ).

المحكم والمحيط الأعظم. علي بن إسماعيل بن سيده المرسي. ت: عبد الحميد هنداوي، ط١، دار الكتب العلمية: بيروت، (١٤٢١هـ/٢٠٠٠م).

المستدرك على الصحيحين. أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري. ط١، دار الرسالة: (١٤٣٩هـ/٢٠١٨م).

معالم التنزيل في تفسير القرآن. محيي السنة، الحسين بن مسعود البغوي. ط٤، دار طيبة للنشر والتوزيع: (١٤١٧هـ/١٩٩٧م).

المعجم التربوي من إصدارات المركز الوطني للوثائق التربوية. وزارة التعليم بجمهورية الجزائر.

معجم المصطلحات التربوية والنفسية. حسن شحاته؛ زينب النجار. ط١، الدار المصرية اللبنانية: (١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م).

معجم مقاييس اللغة. أحمد بن فارس القزويني الرازي. (ت: ٣٩٥هـ). ت: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر: (١٣٩٩هـ/١٩٧٩م).

المفردات في غريب القرآن. الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني. (ت: ٥٠٢هـ). صفوان عدنان الداودي، ط١، دار القلم، الدار الشامية: دمشق، بيروت، (١٤١٢هـ).

مفهوم المهارات الحياتية. د. ماجد بن سالم الغامدي. مقال على شبكة الألوكة، رابط النشر: https://www.alukah.net/sharia/0/31456/#ixzz6yRCCtqCV

المهارات الحياتية. د. سليمان عبد الواحد يوسف. ط١، دار المسيرة للنشر والتوزيع: عمَّان، (١٤٣٦هـ/٢٠١٥م).

الموسوعة الفقهية الكويتية. صادر عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية الكويتية. ط١، مطابع دار الصفوة: مصر.